

نظام موظفي الادارات العمومية

نصوص عامة

مرسوم رقم 2.82.870 صادر في 11 من ربيع الاول 1403 (27 دجنبر 1982) بتغيير المرسوم رقم 2.73.723 الصادر في 6 ذي الحجة 1393 (31 دجنبر 1973) بشأن أجور موظفي الدولة والمجماعات المحلية والممكرين المتقاضين أجره شهرية وتحدد بعض التدابير المتعلقة بأجور المستخدمين في مختلف المقاولات

1554

مرسوم رقم 2.82.871 صادر في 11 من ربيع الاول 1403 (27 دجنبر 1982) بتغيير المرسوم رقم 2.73.415 الصادر في 14 من رجب 1393 (14 غشت 1973) بشأن تجديد نظام أجور المدعويين للخدمة المدنية ..

1554

نصوص خاصة

ادارة الدفاع الوطني.

مرسوم رقم 2.82.872 صادر في 11 من ربيع الاول 1403 (27 دجنبر 1982) بتغيير الملحق I بالمرسوم رقم 2.56.680 الصادر في 24 ذي الحجة 1375 (2 غشت 1956) بشأن تحديد نظام أجور وتغذية ومصاريف تنقل العسكريين التابعين للقوات المسلحة الملكية المتقاضين أجره تصاعدي خاصة وكذا قواعد الادارة والمعاينة

1555

مرسوم رقم 2.82.716 صادر في 11 من ربيع الاول 1403 (27 دجنبر 1982) بتحديد الرسوم المفروضة على السفن والبضائع والركاب بميناء القنيطرة

1546

مرسوم رقم 2.82.717 صادر في 11 من ربيع الاول 1403 (27 دجنبر 1982) بتحديد الرسوم المفروضة على السفن والبضائع والركاب بموانئ رأس كبدانة والحسيمة والجهة والمضيق والعرائش والجديدة والصويرة وطان طان وطرفاية والداخلية

1549

المطارات. - الاتاوى.

مرسوم رقم 2.82.834 صادر في 11 من ربيع الاول 1403 (27 دجنبر 1982) بتغيير المرسوم رقم 2.79.337 الصادر في 4 شعبان 1399 (29 يونيو 1979) بتنظيم الاتاوى المستوفاة في المطارات وتحديد مبالغها

1551

قرار مشترك لوزير النقل ووزير المالية رقم 1215.82 صادر في 23 من ذي الحجة 1402 (11 أكتوبر 1982) بتغيير القرار رقم 276.74 الصادر في 14 من صفر 1374 (9 مارس 1974) بتحديد المقادير الفريدة للاتاوة المستوفاة عن استعمال منشآت وخطوط الملاحة الجوية خلال السير والمدعوة « اتاوة السير » وطريقة فرضها

1552

قرار لوزير النقل رقم 1216.82 صادر في 23 من ذي الحجة 1402 (11 أكتوبر 1982) بتحديد قائمة المطارات التي تستوفى فيها الاتاوة المفروضة على المسافرين وتعين مبلغ هذه الاتاوة

1552

الضريبة على المعاملات والضريبة على المنتجات والضريبة على الخدمات.

قرار لوزير المالية رقم 1486.82 صادر في 15 من ربيع الاول 1403 (31 دجنبر 1982) يتعلق بتنظيم قرار وزير الاقتصاد الوطني والمالية رقم 706.61 الصادر في 30 دجنبر 1961 بتطبيق بعض أحكام الظهير الشريف رقم 1.61.444 الصادر في 22 من رجب 1381 (30 دجنبر 1961) بتعويض الضريبة على المعاملات بضريبة على المنتجات وضريبة على الخدمات

1553

نصوص عامة

قانون المالية لسنة 1983 رقم 82 - 24

القسم الاول

الشروط العامة للتوازن المالي

الجزء الاول

الاحكام المتعلقة بالموارد

I. - الضرائب والموارد المأذون فيها.

الفصل I

I. - يستمر خلال سنة 1983 وفقاً للاحكام التشريعية والتنظيمية المعمول بها مع مراعاة أحكام هذا القانون :

1 - استيفاء الضرائب والمنتجات والدخول المخصصة للدولة ؛
2 - استيفاء الضرائب والمنتجات والدخول المخصصة للمجماعات المحلية والمؤسسات العامة والهيئات المؤهلة قانوناً.

II. - كل ضريبة مباشرة او غير مباشرة سوى الضرائب المأذون فيها بمقتضى أحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها وبمقتضى أحكام هذا القانون تعتبر ، كيفما كان الوصف أو الاسم

ظهير شريف رقم 1.82.332 صادر في 15 من ربيع الاول 1403 (31 دجنبر 1982) يتضمن الامر بتنفيذ قانون المالية

لسنة 1983 رقم 24.82

الحمد لله وحده

الطلبع الشريف - بداخله :

(الحسن بن محمد بن يوسف بن الحسن الله وليه)

يعلم من ظهيرنا الشريف هذا أسماء الله وأعز أمره أننا :

بناء على الدستور ولاسيما الفصلين 26 و 49 منه :

وبمقتضى الظهير الشريف رقم 1.72.260 الصادر في 9 شعبان 1392 (18 شتنبر 1972) بمقابلة القانون التنظيمي للمالية ،

أصدرنا أمرنا الشريف بما يلي :

الفصل الاول

ينفذ قانون المالية لسنة 1983 رقم 24.82 الميثت نصه بعده كما وافق عليه مجلس النواب في 10 ربيع الاول 1403 (26 دجنبر 1982) :

« ز) فيما يخص الدخل الاجنبي المصدر : المبلغ الصافي الذي تم الحصول عليه بعد طرح الضريبة النوعية الاجنبية المترتبة عليه.

« واذا منحت فيما بعد تخفيضات من واحدة أو أكثر من الضرائب النوعية المطروحة أضيف مبلغها الى دخل السنة التي اشعر الملزم خلالها بالامر الصادر بشأنها.

« الفقرة ٧ - تطرح من الدخل الاجمالي المفروضة عليه الضريبة المحدد في الفقرتين III و IV من هذا الفصل :

« أ) الاقساط أو الاشتراكات المؤداة ابتداء من فاتح يناير 1983 عن العقود الفردية المتعلقة بالتأمين على الحياة التي يبرمها الملزمون لمدة لا تقل عن عشر سنوات.

« و مباشر الطرح في حدود ثلاثة آلاف وخمسمائة درهم في السنة فيما يتعلق بعقود التأمين في حالة الحياة أو في حالة الوفاة.

« ويجب على الملزم ليستفيد من الطرح المذكور أن يضيف الى تصريحه بالدخل الاجمالي المفروضة عليه الضريبة :

« - شهادة تؤرخها وتوقعها مقاولو التأمين ، تتضمن بيان اسم المستفيد العائلي والشخصي وعنوانه وتاريخ العمل بالعقد ومدته وطبيعته والالتزامات الواردة فيه ومبلغ أقساط التأمين وكيفية ادائها.

« - نسخة مصورة من المخلصات التي تثبت أداء أقساط التأمين عن كل سنة ؛

« ب) الارباح المقبوضة ابتداء من فاتح يناير 1983 فيما يتعلق بالاسهم المسعرة ببرصة القيم في حدود ثلاثة آلاف درهم في السنة.

« ويجب على الملزم ليستفيد من الطرح المذكور أن يضيف الى تصريحه بالدخل الاجمالي المفروضة عليه الضريبة ، قائمة الاسهم المؤداة عنها الارباح مع بيان ارقامها واسم الشركة التي وزعت الارباح ؛

« ج) صافي مبلغ الاسهم المسعرة ببرصة القيم المشتراة ابتداء من فاتح يناير 1983 في حدود عشرة آلاف درهم في السنة.

« ويراد بصافي المبلغ المذكور ما زاد من مبلغ الاسهم المشتراة على مبلغ الاسهم المباعة في ظرف سنة واحدة.

« واذا كان مبلغ الاسهم المباعة خلال السنة التالية لسنة اشتراء الاسهم يتجاوز مبلغ الاسهم المشتراة وجب على الملزم أن يضيف الفرق الى دخله الاجمالي المفروضة عليه الضريبة في السنة المذكورة وذلك في حدود المبلغ المطروح من دخل السنة السابقة.

« غير أنه اذا تجاوز المبلغ الصافي للاسهم المشتراة خلال سنة ما عشرة آلاف درهم جاز ان تباع الاسهم الزائدة خلال السنة التالية دون أن يترتب على البيع رفع المبلغ المفروضة على أساسه الضريبة.

الذي تجبى به ، ممنوعة منعاً باتاً ، وتعرض السلطات التي تفرضها والمستخدمون الواضعون لجداولها وتعاريفها والمباشرون لجبايتها للمتابعة باعتبارهم مرتكبين لجريمة الغدر ، بصرف النظر عن اقامة دعوى الاسترداد خلال ثلاث سنوات على قباض أو المحصلين أو غيرهم من الاشخاص الذين قاموا بعمليات الجباية. ويتعرض كذلك للعقوبات المقررة بشأن مرتكبي جريمة الغدر جميع الممارسين للسلطة العامة أو الموظفين العاميين الذين يمنحون بصورة من الصور ولاي سبب من الاسباب ، دون اذن تشريعي أو تنظيمي ، اعفاءات من الرسوم أو الضرائب أو المكوس العامة أو يقدمون مجاناً منتجات أو خدمات صادرة عن مؤسسات الدولة.

المساهمة التكميلية المفروضة على الدخل الاجمالي

للاشخاص الطبيعيين

الفصل 2

I. - تنسخ وتعوض بالاحكام التالية الفقرتان IV و V من الفصل 2 من قانون المالية لسنة 1972 رقم 22.71 الصادر في 13 من ذي القعدة 1391 (31 دجنبر 1971) :

الفقرة IV - يراد بالدخل الصافي :

« أ) فيما يخص الدخل المفروضة عليه الضريبة الزراعية : المبلغ المتخذ أساساً للضريبة المذكورة بعد ان تطرح منه الضريبة المترتبة عليه ؛

« ب) فيما يخص الدخل الخاضع للضريبة المفروضة على الارباح المهنية : المبلغ المتخذ أساساً للضريبة المذكورة بعد ان :

« - تضاف اليه الحطائط المتعلقة بزائد القيمة الناتج عن تقويت عناصر الاصول ، المنصوص عليه في الفصل 39 من الظهير الشريف رقم 1.59.430 الصادر في فاتح رجب 1379 (31 دجنبر 1959) بتنظيم الضريبة المفروضة على الارباح المهنية.

« - وي طرح منه مبلغ الضريبة على الارباح المهنية المترتبة عليه ؛

« ج) فيما يخص الدخل الخاضع للاقتطاع من المرتبات العامة والخاصة والتعويضات والاجور والمعاشات والرواتب العمرية : المبلغ المتخذ أساساً للاقتطاع المذكور بعد أن تحط منه نسبة 25 % وي طرح منه مبلغ الضريبة المترتبة عليه ؛

« د) فيما يخص دخل العقارات المفروضة عليه الضريبة الحضرية : مبلغ الكراء بعد أن تحط منه نسبة 25 % وي طرح منه مبلغ الضريبة الحضرية المترتبة عليه ؛

« هـ) فيما يخص الدخل المفروضة عليه ضريبة نوعية والمعفى منها كلياً أو جزئياً بموجب أحكام خاصة : مبلغ الدخل الذي يتخذ أساساً لفرض الضريبة في حالة عدم وجود اعفاء كلي أو جزئي ؛

« و) فيما يخص الدخل المغربي المصدر غير الخاضع لضريبة نوعية : المبلغ الصافي الذي تم الحصول عليه بعد طرح التحملات المبررة ؛

II. - تتم مقتضيات الفصل 17 من الظهير الشريف المذكور رقم 1.58.368 الصادر في 26 من جمادى الآخرة 1378 (7 يناير 1959) كالتالى :

« الفصل 17. - ان المؤجرين او المدينين بالايادات الذين لم يدفعوا من تلقاء أنفسهم المبالغ التى هم مسؤولون عنها او الذين لم يدفعوا منها الا مبالغ غير كافية ، يلزمون شخصيا بأداء المبالغ الغير المدفوعة مع زيادة 25 % وتفرض عليهم بالنسبة للمبالغ غير المدفوعة غرامة قدرها 2 % عن كل شهر من التأخير وكل جزء من الشهر يعد بمثابة شهر كامل.

« - يتعين على مفتش الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة قبل فرض الضريبة ان يوجه الى المؤجرين او المدينين بالايادات رسالة اخبار مضمونة مع اعلام بالحيازة ، تبين بتفصيل التصحيحات المنجزة وحساب الحقوق والزيادات والذعائر الواجبة.

« وعند انصرام أجل ثلاثين يوما من تاريخ توجيه الرسالة المشار اليها فى الفقرة الثانية أعلاه تقبض المبالغ المذكورة بواسطة القوائم الممكن وضعها للاستخلاص الى انصرام السنة الثالثة الموالية للسنة التى دفعت خلالها المبالغ المفروضة عليها الضريبة.

« ويجب ان تؤدى حالا واجاماليا الحقوق والذعائر المحدثة طبق الكيفيات المنصوص عليها فى الفقرتين الاولى والثالثة السابقتين. »

الضريبة المفروضة على الاراضى الحضرية

الفصل 3

ينسخ الفصل 6 من قانون المالية لسنة 1978 رقم 1.77 المتضمن الامر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.77.372 الصادر فى 19 من محرم 1398 (30 دجنبر 1977).

الرسوم الجمركية والضرائب غير المباشرة

الفصل 4

I. - وفقا لاحكام الفصل 44 من الدستور يؤذن للوزير الاول أو وزير المالية بتفويض منه أن يقوم خلال سنة 1983 بتغيير أو وقف استيفاء مقادير التعريفات الجمركية وغيرها من الرسوم والمكوس المستوفاة حين الاستيراد أو التصدير.

II. - وفقا لاحكام الفصل 44 من الدستور يصادق على التغييرات المدخلة على مقادير التعريفات الجمركية وغيرها من الرسوم والمكوس بموجب القرارات المبنية بعده الصادرة وفقا لاحكام الفصل 7 من قانون المالية لسنة 1982 رقم 26.81 المتضمن الامر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.81.425 الصادر فى 5 ربيع الاول 1402 (فاتح يناير 1982) :

- قرار وزير المالية رقم 1248.81 الصادر فى 4 صفر 1402 (فاتح دجنبر 1981) بوقف استيفاء الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد بعض المنتجات (الجريدة الرسمية عدد 3605 الصادرة فى 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981) :

« ولا رجوع فى الطرح ان توفى الملزم بالضريبة.

« واذا تجاوز مبلغ الاسهم المبيعة خلال سنة 1983 مبلغ الاسهم المشتراة فى السنة نفسها وجب اعتبار هذا الفائض فى تحديد المبلغ الصافى للاسهم المشتراة الجائز طرحه من الدخل الاجمالى المفروضة عليه الضريبة الذى تم الحصول عليه خلال سنة 1984.

« ويجب على الملزم ليستفيد من طرح المبلغ الصافى للاسهم المشتراة المسعرة ببرصة القيم :

« I - أن يودع أحد وسطاء البرصة :

« - شهادات اشتراء الاسهم المحررة فى اسمه مع بيان الارقام المخصصة لها ؛

« - الاسهم نفسها اذا كانت متمثلة فى صكوك.

« 2 - أن يضيف الى تصريحه بالدخل الاجمالى المفروضة عليه الضريبة بيانا يؤرخه ويوقعه وسيط البرصة ويتضمن تفاصيل الاشترايات والبيوع ورصيدا السنوى .

II. - يتم الفصل 2 من قانون المالية لسنة 1972 رقم 22.71 الآنف الذكر الصادر فى 13 من ذى القعدة 1391 (31 دجنبر 1971) بالفقرة V المكررة التالية :

« الفقرة V المكررة - لايجوز أن يزيد على ألف درهم فى السنة مجموع مبلغ التخفيضات من المساهمة التكميلية الناتج عن تطبيق الطروح المنصوص عليها فى الفقرة V أعلاه. »

الاقتطاع من المرتبات العامة والخاصة والتعويضات

والاجر والاجور والمعاشات والرواتب العمرية

الفصل 2 المكرر

I. - ان الظهير الشريف رقم 1.58.368 الصادر فى 26 من جمادى الآخرة 1378 (7 يناير 1959) كما وقع تغييره وتتميمه ، قد أتم من جديد بفصل 3 مكرر هذا نصه :

« الفصل الثالث المكرر. - تخصم من المبلغ الصافى للمرتبات والتعويضات والاجر والاجور والمعاشات والرواتب العمرية كما حددها الفصل الثالث أعلاه الارجاعات الاصلية والفوائد العادية للقروض الممنوحة من أجل بناء واقتناء المساكن الاقتصادية :

« I - المحددة فى القسم VI من المرسوم الملكى بمثابة قانون رقم 552.67 بتاريخ 26 من رمضان 1388 (17 دجنبر 1968) المتعلق بالقرض العقارى والقرض من أجل البناء والقرض من أجل بناء فنادق ،

« 2 - والى تمنحها لمنحطيا تعاونيات السكن المنصوص عليها فى القسم VII من المرسوم الملكى بمثابة قانون رقم 552.67 المشار اليه اعلاه عندما تدخل المساكن المذكورة فى اطار نظام محدد فى القسم VI المذكور.

« ويتوقف تطبيق هذا الخصم على ان تكون مبالغ الارجاعات قد اقتطعت ودفعت شهريا سواء من طرف المشغل او المدين بالاياد الى مؤسسات القرض المعترف بها.

الضريبة على المنتجات والضريبة على الخدمات

الفصل 5

تتم بما يلي أحكام الفصل 20 من الظهير الشريف رقم 1.61.444 الصادر في 22 من رجب 1381 (30 دجنبر 1961) بتعويض الضريبة على المعاملات بضريبة على المنتجات وضريبة على الخدمات :

- « الفصل 20. - I -
 « 2 -
 « 3 -
 « 4 -
 « 5 - أ) إذا تعلق الأمر بعمليات تستفيد من
 « نظام الاعفاء من الضريبة أو وقف استيفائها المنصوص عليه في
 « الفصول 13 (الفقرات 7 و 9 و 14 و 16 و 21 و 22 و 23
 « و 26 و 27) و 13 المكرر و 13 المكرر مرتين ولم يسمح حجم
 « المبيعات المفروضة عليها الضريبة باقتطاع مبلغ مجموع الضرائب
 « المسموح بطرحها وجب على الخزينة ارجاع ما لم يتأت طرحه
 « وفق الشروط والكيفيات المحددة بنص تنظيمي ؛
 « ب) في حالة الانقطاع عن مزاولة نشاط مفروضة عليه الضريبة
 « يرجع وفق الشروط والكيفيات المحددة بنص تنظيمي مبلغ
 « الضرائب التي لم يتأت طرحها عملا بالاحكام المنصوص عليها
 « في الفقرة 2 أعلاه . »

رسوم التسجيل والتبشير

الفصل 6

تتم بما يلي الفقرة 3 من الفصل 93 بالكتاب الاول من المرسوم رقم 2.58.1151 الصادر في 12 من جمادى الآخرة 1378 (24 دجنبر 1958) بتدوين النصوص المتعلقة بالتسجيل والتبشير :

- « الفصل 93
 «
 « الفقرة 3. - يستوفى نصف الرسم المفروض على حصص
 « المساهمة في الشركات ونصف الرسم الاضافى المفروض على
 « حصص المساهمة بمنقولات أو عقارات :
 « أ) (دون تغيير)
 « ب) (دون تغيير)
 « ج) (دون تغيير)
 « د) على عقود الزيادة في رأس مال الشركات المسعرة أسهمها
 « في برصة أو المطلوب تسعير أسهمها فيها بشرط أن تمثل
 « هذه الاسهم ما لا يقل عن 20 % من رأس مال الشركات المذكورة ؛

- قرار وزير المالية رقم 1249.81 الصادر في 4 صفر 1402 (فاتح دجنبر 1981) بوقف استيفاء الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد بعض المنتجات (الجريدة الرسمية عدد 3605 الصادرة في 5 صفر 1402 (2 دجنبر 1981) ؛

- قرار وزير المالية رقم 152.82 الصادر في 13 من ربيع الاول 1402 (9 يناير 1982) بوقف استيفاء الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد الفول وكسب الصوجة والذرة المعدة لغير البذر (الجريدة الرسمية عدد 3636 الصادرة في 15 من رمضان 1402 (7 يوليو 1982) ؛

- قرار وزير المالية رقم 373.82 الصادر في 6 ربيع الآخر 1402 (فاتح يبرابر 1982) بتخفيض الرسوم المفروضة على استيراد بعض المنتجات (الجريدة الرسمية عدد 3629 الصادرة في 24 من رجب 1402 (19 مايو 1982) ؛

- قرار وزير المالية رقم 475.82 الصادر في 22 من جمادى الاولى 1402 (19 مارس 1982) بتغيير مقدار الرسم الجمركى المفروض على استيراد بعض المنتجات (الجريدة الرسمية عدد 3629 الصادرة في 24 من رجب 1402 (19 مايو 1982) ؛

- قرار وزير المالية رقم 497.82 الصادر في 22 من جمادى الآخرة 1402 (17 أبريل 1982) بوقف استيفاء الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد بعض المنتجات (الجريدة الرسمية عدد 3626 الصادرة في 3 رجب 1402 (28 أبريل 1982) ؛

- قرار وزير المالية رقم 597.82 الصادر في 18 من رجب 1402 (13 مايو 1982) بتغيير مقدار الرسم الجمركى المفروض على استيراد بعض المنتجات (الجريدة الرسمية عدد 3629 الصادرة في 24 من رجب 1402 (19 مايو 1982) ؛

- قرار وزير المالية رقم 814.82 الصادر في 15 من شعبان 1402 (8 يونيو 1982) الموقف بموجبه مؤقتا استيفاء رسم الاستيراد المفروض على اللبن الطرى (الجريدة الرسمية عدد 3638 الصادرة في 29 من رمضان 1402 (21 يوليو 1982) ؛

- قرار وزير المالية رقم 1076.82 الصادر في 22 من شوال 1402 (12 غشت 1982) بتغيير القرار المشترك رقم 791.69 الصادر في 21 من شوال 1389 (31 دجنبر 1969) بتحديد مقدار الرسم المفروض بحسب القيمة على تصدير المنتجات المعدنية (الجريدة الرسمية رقم 3647 الصادرة في 4 ذى الحجة 1402 (22 شتنبر 1982) .

- قرار وزير المالية رقم 1170.82 الصادر في 4 محرم 1403 (22 أكتوبر 1982) بوقف استيفاء الرسوم والضرائب المفروضة على استيراد بعض المنتجات (الجريدة الرسمية عدد 3653 الصادرة بتاريخ 16 من محرم 1403 (3 نونبر 1982) ؛

« يخصص مدخر الاستثمار الزاميا حسب النسب ووفق الشروط
 « المعينة بنص تنظيمي لاشتراء أذن التجهيز لعشر سنوات تكون
 « اسمية وغير قابلة للتداول.
 ويحدد كذلك بنص تنظيمي سعر فائدة الاذن المذكورة على
 « ألا يقل عن 8 % ولا يتجاوز 11 % في السنة.
 «
 « (الباقى بدون تغيير).

تدابير لتشجيع المقاولات الصناعية والتجارية والحرفية المصدرة لمنتجاتها

الفصل 8

I. - يغير كما يلي الفصل 2 من الظهير الشريف رقم 1.73.408 الصادر في 13 من رجب 1393 (13 غشت 1973) بمشابة قانون يتعلق باتخاذ تدابير خاصة بتشجيع المقاولات الصناعية والحرفية المصدرة لمنتجاتها :

« الفصل 2. - ان مؤسسات
 «
 « المفروضة على الارباح المهنية :
 «
 « - خلال الاحدى عشرة سنة الاولى
 « مؤسسة جديدة.
 « - خلال الاحدى عشرة سنة الاولى
 « في هذا التاريخ. »

II. - يغير كما يلي الفصل الاول من الظهير الشريف رقم 1.77.217 الصادر في 5 شوال 1397 (19 شتنبر 1977) الممددة بموجبه إلى المقاولات التجارية المصدرة أحكام الفصلين 2 و 6 من الظهير الشريف رقم 1.73.408 الصادر في 13 من رجب 1393 (13 غشت 1973) بمشابة قانون يتعلق باتخاذ تدابير خاصة بتشجيع المقاولات الصناعية والحرفية المصدرة لمنتجاتها :

« الفصل I. - ان المؤسسات
 «
 « ظهيرنا الشريف هذا.
 « ويمكن أن تستفيد المؤسسات التجارية المشار إليها أعلاه من الإعفاء المذكور :
 « - خلال الاحدى عشرة سنة الاولى
 « مؤسسة جديدة.
 « - خلال الاحدى عشرة سنة الاولى
 « في هذا التاريخ. »

« هـ) على عقود تأسيس شركات الاستثمارات او الزيادة في رأس مالها المكون من 50 % على الأقل من العملة الاجنبية القابلة للتحويل رسميا ، وذلك شريطة ان تمثل تلك النسبة مبلغا يعادل او يفوق 15.000.000 درهم.

« وتعفى العقود المشار إليها في الفقرات أ - ب - ج - د - هـ أعلاه من رسوم نقل الملكية المتعلقة بتحمل الخصوم ان اقتضى الحال ذلك.
 «
 « (الباقى دون تغيير)

« مدخر الاستثمار

الفصل 7

ان الفقرة III من الفصل 37 من المرسوم الملكي رقم 1010.65 الصادر في 8 رمضان 1385 (31 دجنبر 1965) المحدث لقانون المالية لسنة 1965 كما تم تغييرها او تميمها تعدل وتتم من جديد كما يلي :
 « III. يحتفظ بمدخر الاستثمار في خصوم موازنة المقاوله خلال مرحلة الاستغلال.

« الا أنه عند انصرام السنة العاشرة الموالية لاقتفال السنة الحسابية التي برسمها تم احداث المخصص السنوي لمدخر الاستثمار ، فان مبلغ هذا المخصص يمكن ادراجه كلا او بعضا في رأس مال المقاوله الخاضعة لمدخر الاستثمار.

« ويمكن تطبيق مقتضيات المقطع السابق شريطة الا تقوم المقاوله المعنية بتخفيض رأسمالها في ظرف السنوات الاربع السابقة او الموالية للسنة التي تم فيها ادراج مدخر الاستثمار في الرأسمال المذكور.

« وفي حالة مخالفة هذه المقتضيات ، وفي كل الحالات التي يتم فيها تحويل مدخر الاستثمار عن الغرض المعد له ، فان مقابل المبلغ الموزع على الشركاء او الذي كان موضوع التحويل يخصص من جديد لاشتراء اذن التجهيز وفق الشروط المقررة في الفقرة V من هذا الفصل.

« لا تعتبر كمخالفات حتى وان وقعت قبل انصرام اجل السنوات الاربع الموالية لسنة ادراج مدخر الاستثمار في رأس المال :
 « - توزيع أصول الموازنة المطابقة لمدخر الاستثمار في حالة الانقطاع عن مزاولة النشاط أو التخلي عن المقاوله ،
 « - تغيير الشكل للقانوني للمقاوله او ادماجها في مقاوله اخرى
 « شريطة الا يتم تخفيض رأس مال المقاولات الخيرة او المدمجة في
 « أجل السنوات الاربع الموالية لسنة التغيير او الادماج.

(بالدرهم)

المقادير العليا للتحولات	الموارد	البيان
		I. - الميزانية العامة للدولة
20.139.608.797	37.828.554.284	الموارد
18.713.896.623	—	نفقات التسيير
5.700.000.000	—	نفقات الاستثمار
44.553.505.420	37.828.554.284	نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين العام
		مجموع الميزانية العامة للدولة ..
		II. - الميزانيات الملحقة
		المطبعة الرسمية :
5.164.532	6.064.532	الموارد
900.000	—	نفقات الاستغلال
	—	نفقات الاستثمار
		ميناء الدار البيضاء :
43.580.000	111.180.000	الموارد
67.600.000	—	نفقات الاستغلال
	—	نفقات الاستثمار
		الدواجن :
118.697.348	327.497.348	الموارد
208.800.000	—	نفقات الاستغلال
	—	نفقات الاستثمار
		وزارة البريد والمواصلات :
840.000.000	1.280.126.118	الموارد
440.126.118	—	نفقات الاستغلال
	—	نفقات الاستثمار
		الإذاعة والتلفزة المغربية :
111.581.062	232.201.062	الموارد
120.620.000	—	نفقات الاستغلال
	—	نفقات الاستثمار
		المحافظة على الاملاك العقارية واشغال مسح الاراضي :
100.900.000	122.900.000	الموارد
22.000.000	—	نفقات الاستغلال
	—	نفقات الاستثمار
2.079.969.060	2.079.969.060	مجموع الميزانيات الملحقة
		III. - الحسابات الخاصة للخزينة
1.282.210.000	1.209.918.000	الحسابات المرصدة لأمور خاصة
27.057.508	27.225.400	حسابات العمليات البنكية والتجارية ..
للتذكرة	للتذكرة	حسابات التسديد مع الحكومات الأجنبية
569.008.000	للتذكرة	حسابات الانضمام إلى المنظمات الدولية
للتذكرة	للتذكرة	حسابات العمليات النقدية ..
730.000.000	730.000.000	حسابات الاستثمار
626.305.000	125.912.000	حسابات القروض
65.000.000	36.430.000	حسابات المبيعات
2.704.000.000	2.704.000.000	حسابات النفقات من المخصصات ..
6.003.580.500	4.833.485.400	مجموع الحسابات الخاصة للخزينة
52.637.054.980	44.742.008.744	المجموع العام ..
	7.895.046.236	زيادة تصلات الدولة على الموارد

الفصل 15

يؤذن للحكومة أن تقرض خلال سنة 1983 من الحكومات الأجنبية والهيئات الأجنبية أو الدولية في حدود المبلغ المقدر في السور

الرسوم المستوفاة عن المرور بميناء الدار البيضاء

الفصل 9

تصيح أحكام المرسوم التالية :

— الظهير الشريف الصادر في 2 رمضان 1350 (19 يناير 1932) بفرض رسوم مرور على السفن بميناء الدار البيضاء ؛

— الظهير الشريف الصادر في 8 ذي الحجة 1355 (20 يبرير 1937) بفرض رسوم مرور على السفن التي تقوم بمسح أو إفراغ البضائع بميناء الدار البيضاء ؛

— الظهير الشريف الصادر في 7 ذي القعدة 1357 (29 دجنبر 1938) بفرض رسوم مرور على السفن التي تقوم بنقل أو انزال المسافرين بميناء الدار البيضاء أو تتوقف به في أثناء رحلة سياحية.

الفصل 10

تطبق أحكام الفصول 2 و 2 المكرر و 3 و 5 و 6 و 7 و 9 ابتداء من 16 من ربيع الأول 1403 (فاتح يناير 1983).

II. - الموارد المرصدة

الفصل 11

تثبت خلال سنة 1983 ، مع مراعاة أحكام هذا القانون ، المبالغ المرصدة في الميزانيات الملحقة والحسابات الخاصة للخزينة المفتوحة بتاريخ 31 دجنبر 1982.

الفصل 12

تحدد ابتداء من 16 من ربيع الأول 1403 (فاتح يناير 1983) ميزانية مطبعة يطلق عليها اسم « الميزانية الملحقة للمحافظة على الاملاك العقارية واشغال مسح الاراضي » وتدرج فيها العمليات المتعلقة بموارد ونفقات مديرية المحافظة على الاملاك العقارية واشغال مسح الاراضي.

الفصل 13

يتمتع استيفاء الرسوم شبه الضريبة خلال سنة 1983 وفقا لأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها.

الجزء الثاني

أحكام تتعلق بتوازن الموارد والتحملات

الفصل 14

تحدد خلال سنة 1983 بالمبالغ المثبتة بالجدول التالي الموارد المخصصة للميزانية العامة للدولة والميزانيات الملحقة والحسابات الخاصة للخزينة كما هي مقدرة في الجدول « أ » المضاف الى هذا القانون وكذا المقادير العليا للتحملات والتوازن العام الناتج عنها.

الفصل 21

يحدد بخمسة ملايين وسبعمائة مليون درهم (5.700.000.000) مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء في سنة 1983 فيما يتعلق بنفقات الدين القابل للاستهلاك والدين العائم من الميزانية العامة للدولة. وتوزع هذه الاعتمادات على الابواب وفقا للجدول « هـ » المضاف الى هذا القانون.

II - الميزانيات الملحقه

الفصل 22

يحدد بمليار ومائتين وتسعة عشر مليونا وتسعمائة واثنين وعشرين ألفا وتسعمائة واثنين وأربعين درهما (1.219.922.942) ويوزع كما يلي مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء في سنة 1983 فيما يتعلق بنفقات الاستغلال من الميزانيات الملحقه :

الميزانية الملحقه للمطبعة الرسمية ..	5.164.532	درهما
الميزانية الملحقه لميناء الدار البيضاء ..	43.580.000	درهم
الميزانية الملحقه للمواني	118.697.348	درهما
الميزانية الملحقه لوزارة البريد والمواصلات	840.000.000	درهم
الميزانية الملحقه للاذاعة والتلفزة المغربية	111.581.062	درهما
الميزانية الملحقه للمحافظة على الاملاك العقارية وأشغال مسح الاراضي ..	100.900.000	درهم

المجموع .. 1.219.922.942 درهما
وتوزع هذه الاعتمادات على الابواب وفقا للجدول « و » المضاف الى هذا القانون.

الفصل 23

يحدد بثمانية ملايين درهم (8.000.000) مبلغ نفقات الاستغلال المأذون لوزير البريد والمواصلات في الالتزام بأدائها مقدما خلال سنة 1983 من الاعتمادات التي ستخصص له في سنة 1984.

الفصل 24

يحدد مبلغ الترخيصات المتعلقة بالبرامج ومبلغ اعتمادات الالتزام المفتوحة للوزراء فيما يتعلق بنفقات الاستثمار للميزانيات الملحقه بأربعة ملايين ومائة وخمسة وستين مليونا وأربعمائة وثمانية وخمسين ألف درهم (4.165.458.000) منها ثمانمائة وستة وستون مليونا واثنان وسبعون ألف درهم (866.072.000) اعتمادات للاداء في سنة 1983.

وتوزع الترخيصات المتعلقة بالبرامج واعتمادات الالتزام والاداء المذكورة وفقا للجدول « ز » المضاف الى هذا القانون.

III - الحسابات الخاصة للخزينة

الفصل 25

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء في سنة 1983 فيما يتعلق بعمليات الحسابات المرصدة لأمور خاصة بمليار ومائتين واثنين وثمانين مليونا ومائتين وعشرة آلاف درهم (1.282.210.000).

المدرجة في السطر الثامن من الباب 9 بالميزانية العامة للدولة تحت عنوان « الموارد الاستثنائية وحصيلة الاقتراض - مقابل مبلغ الاقتراضات الخارجية ».

الفصل 16

يؤذن في اصدار اقتراضات داخلية لمواجهة مجموع تحملات الخزينة خلال سنة 1983.

القسم الثاني

وسائل المصالح واحكام خاصة

الجزء الاول

الاحكام المطبقة في سنة 1983

I - الميزانية العامة للدولة

الفصل 17

يحدد مقدار الاعتمادات المفتوحة للوزراء في سنة 1983 فيما يتعلق بنفقات التسيير للميزانية العامة للدولة بمبلغ عشرين مليارا ومائة وتسعة وثلاثين مليونا وستمائة وثمانية آلاف وسبعمائة وسبعة وتسعين درهما (20.139.608.797).

وتوزع هذه الاعتمادات على الوزارات والابواب وفقا للجدول « ب » المضاف الى هذا القانون.

الفصل 18

يحدد بخمسة عشر مليون درهم (15.000.000) مبلغ نفقات التسيير المأذون لوزير الصحة في الالتزام بأدائها مقدما خلال سنة 1983 من الاعتمادات التي ستخصص له في سنة 1984.

الفصل 19

يحدد مبلغ الترخيصات المتعلقة بالبرامج ومبلغ اعتمادات الالتزام المفتوحة للوزراء فيما يتعلق بنفقات الاستثمار للميزانية العامة للدولة باثنين وسبعين مليارا وتسعمائة وستة عشر مليونا ومائة وستة وتسعين ألفا وثلاثة وثمانين درهما (72.916.196.083) منها ثمانية عشر مليارا وسبعمائة وثلاثة عشر مليونا وثمانمائة وستة وتسعون ألفا وستمائة وثلاثة وعشرون درهما (18.713.896.623) اعتمادات للاداء خلال سنة 1983.

وتوزع الترخيصات المتعلقة بالبرامج واعتمادات الالتزام والاداء المذكورة على الوزارات والابواب وفقا للجدول « ج » المضاف الى هذا القانون.

الفصل 20

يحدد بثمانية وعشرين مليونا وستمائة وخمسين ألفا وخمسمائة وسبعة وأربعين درهما وسبعة وتسعين سنتيما (28.650.547.97) مبلغ الاعتمادات الملغاة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار من الميزانية العامة للدولة لسنة 1982 والسنوات السابقة.

وتوزع هذه الاعتمادات الملغاة على الوزارات والابواب وفقا للجدول « د » المضاف الى هذا القانون.

حساب خاص يدعى « الصندوق الوطني للعمل الثقافى » ويكون وزير الشؤون الثقافية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II - يتضمن هذا الحساب :

فى الجانب المدين :

- اشتراء التحف الفنية ؛

- مصاريف إعادة انجاز الاشياء والتحف الفنية ؛

- مصاريف المشاركة فى المهرجانات الثقافية المنظمة بالمغرب والخارج غير المدرجة فى ميزانية الوزارة المكلفة بالشؤون الثقافية ؛

- انجاز أو اشتراء الافلام ذات الطابع الثقافى أو المدعوة « الافلام الفنية والتجريبية » ؛

- مكافأة الاشخاص الذين يشاركون بصورة عرضية فى انجاز العمل الثقافى.

فى الجانب الدائن :

- حصيله بيع المنشورات التى تنشرها الوزارة المكلفة بالشؤون الثقافية أو تنشر لفائدتها وكذا ما تنجزه أو تعيد انجازه من الوثائق المطبوعة أو المخطوطة أو الصوتية أو المرئية أو غيرها ؛

- حصيله توزيع الافلام ذات الطابع الثقافى أو المدعوة « الافلام الفنية والتجريبية » ؛

- حصيله إعادة انجاز الاشياء الفنية ؛

- حصيله رسوم ولوج وزيارة المتاحف والمواقع والمعالم التاريخية التابعة لوزارة الشؤون الثقافية ؛

- حصيله كراء المواقع والمعالم التاريخية والمتاحف ومنح امتياز استغلالها وكذا حصيله كراء الاشياء والتحف الفنية ؛

- حصيله كراء الاماكن التابعة للوزارة المكلفة بالشؤون الثقافية لاقامة المهرجانات الثقافية التى ينظمها الغير ؛

- موارد المهرجانات ذات الطابع الثقافى والفنى التى تنظمها الوزارة المكلفة بالشؤون الثقافية أو تنظم لفائدتها ؛

- رسوم التقييد بالمعاهد الموسيقية والمكتبات ومدارس الفنون الجميلة التابعة لوزارة الشؤون الثقافية ؛

- الاعانات التى تقدمها الدولة والجماعات المحلية والهيئات العامة أو الخاصة الوطنية أو الاجنبية أو الدولية ؛

- الهبات والوصايا والمنتجات المختلفة.

حسابات الانضمام الى منظمات دولية

احداث حساب خاص يدعى :

« العمليات مع شركة شيلتر - افريقيا »

الفصل 34

I - رغبة فى التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بمساهمة المغرب فى شركة « شيلتر - افريقيا » ، يحدث (بتدء من

الفصل 26

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء فى سنة 1983 فيما يتعلق بعمليات حسابات العمليات البنكية والتجارية بسبعة وعشرين مليوناً وسبعة وخمسين ألفاً وخمسمائة درهم (27.057.500).

الفصل 27

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء فى سنة 1983 فيما يتعلق بعمليات حسابات الانضمام الى المنظمات الدولية بخمسمائة وتسعة وستين مليوناً وثمانية آلاف درهم (569.008.000).

الفصل 28

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء فى سنة 1983 فيما يتعلق بعمليات حسابات الاستثمار بسبعمائة وثلاثين مليوناً درهم (730.000.000).

الفصل 29

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء فى سنة 1983 فيما يتعلق بعمليات حسابات القروض بستمائة وستة وعشرين مليوناً وثلاثمائة وخمسة آلاف درهم (626.305.000).

الفصل 30

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء فى سنة 1983 فيما يتعلق بعمليات حسابات السلفات بخمسة وستين مليوناً درهم (65.000.000).

الفصل 31

يحدد مبلغ الاعتمادات المفتوحة للوزراء فى سنة 1983 فيما يتعلق بعمليات حسابات النفقات من المخصصات بمليارين وسبعمائة واربعة ملايين درهم (2.704.000.000).

الفصل 32

استثناء من أحكام الفقرتين I و 3 من الفصل 25 من الظهير الشريف رقم 1.72.260 الصادر فى 9 شعبان 1392 (18 شتنبر 1972) بمثابة القانون التنظيمي للمالية ، يظل العمل جارياً خلال سنة 1983 بأحكام النصوص التشريعية والتنظيمية المعمول بها فى 31 دجنبر 1982 فيما يتعلق بتنفيذ عمليات الحسابات الخاصة المفتوحة فى هذا التاريخ وكذا بالاقتطاع المباشر من بعض الحسابات المذكورة للنفقات الناتجة عن أداء مرتبات أو تعويضات.

الجزء الثانى

أحكام دائمة

الحسابات المرصدة لامور خاصة

احداث حساب خاص يدعى

« الصندوق الوطنى للعمل الثقافى »

الفصل 33

I - رغبة فى التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالعمل الثقافى ، يحدث ابتداء من 16 من ربيع الاول 1403 (فاتح يناير 1983)

II. - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- المبالغ الموضوعة رهن تصرف الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء باقليم تطوان فيما يتعلق بالقروض المذكورة.

في الجانب الدائن :

- المبالغ التي ترجعها الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء باقليم تطوان من القروض المذكورة.

أحداث حساب خاص يدعى :

« القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة

لتوزيع الماء والكهرباء بفاس »

الفصل 37

I. - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي ستمنحها الخزينة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بفاس ، يحدث ابتداء من 16 من ربيع الأول 1403 (فاتح يناير 1983) ، حساب خاص يدعى « القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بفاس » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II. - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- المبالغ الموضوعة رهن تصرف الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بفاس فيما يتعلق بالقروض المذكورة.

في الجانب الدائن :

- المبالغ التي ترجعها الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بفاس من القروض المذكورة.

أحداث حساب خاص يدعى :

« القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة

لتوزيع الماء والكهرباء بتازة »

الفصل 38

I. - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي ستمنحها الخزينة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتازة ، يحدث ابتداء من 16 من ربيع الأول 1403 (فاتح يناير 1983) ، حساب خاص يدعى « القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتازة » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II. - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- المبالغ الموضوعة رهن تصرف الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتازة فيما يتعلق بالقروض المذكورة.

في الجانب الدائن :

- المبالغ التي ترجعها الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتازة من القروض المذكورة.

16 من ربيع الأول 1403 (فاتح يناير 1983) ، حساب خاص يدعى « العمليات مع شركة شيلتر - افريقيا » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II. - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- الاكتتابات الأولية والاضافية وجميع المبالغ التكميلية المدفوعة الى شركة « شيلتر - افريقيا ».

في الجانب الدائن :

- المبالغ المدروسة من الاكتتابات والمخصصات المدرجة بالميزانية قصد دفعها ان اقتضى الحال لتصفية الاكتتاب كلاً أو بعضاً.

حسابات القروض

أحداث حساب خاص يدعى

« القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة

لتوزيع الماء والكهرباء بمراكش »

الفصل 35

I. - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي ستمنحها الخزينة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمراكش ، يحدث ابتداء من 16 من ربيع الأول 1403 (فاتح يناير 1983) ، حساب خاص يدعى « القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمراكش » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II. - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- المبالغ الموضوعة رهن تصرف الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمراكش فيما يتعلق بالقروض المذكورة.

في الجانب الدائن :

- المبالغ التي ترجعها الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمراكش من القروض المذكورة.

أحداث حساب خاص يدعى :

« القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة

لتوزيع الماء والكهرباء باقليم تطوان »

الفصل 36

I. - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي ستمنحها الخزينة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء باقليم تطوان ، يحدث ابتداء من 16 من ربيع الأول 1403 (فاتح يناير 1983) ، حساب خاص يدعى « القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء باقليم تطوان » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

أحداث حساب خاص يدعى :
« القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة
لتوزيع الماء والكهرباء بتادلة »

الفصل 41

I - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي ستمنحها الخزينة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتادلة ، يحدث ، ابتداء من 16 من ربيع الأول 1403 (فاتح يناير 1983) ، حساب خاص يدعى « القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتادلة » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- المبالغ الموضوعة رهن تصرف الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتادلة فيما يتعلق بالقروض المذكورة.

في الجانب الدائن :

- المبالغ التي ترجعها الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتادلة من القروض المذكورة.

أحداث حساب خاص يدعى :

« القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة
لتوزيع الماء والكهرباء بوجدة »

الفصل 42

I - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي ستمنحها الخزينة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بوجدة ، يحدث ، ابتداء من 16 من ربيع الأول 1403 (فاتح يناير 1983) حساب خاص يدعى « القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بوجدة » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- المبالغ الموضوعة رهن تصرف الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بوجدة فيما يتعلق بالقروض المذكورة.

في الجانب الدائن :

- المبالغ التي ترجعها الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بوجدة من القروض المذكورة.

أحداث حساب خاص يدعى :

« القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة
لتوزيع الماء والكهرباء بالجديدة »

الفصل 43

I - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي ستمنحها الخزينة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالجديدة ، يحدث ، ابتداء من 16 من ربيع

أحداث حساب خاص يدعى :

« القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة
لتوزيع الماء والكهرباء باقليم آسفي »

الفصل 39

I - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي ستمنحها الخزينة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء باقليم آسفي ، يحدث ، ابتداء من 16 من ربيع الأول 1403 (فاتح يناير 1983) ، حساب خاص يدعى « القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء باقليم آسفي » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- المبالغ الموضوعة رهن تصرف الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء باقليم آسفي فيما يتعلق بالقروض المذكورة.

في الجانب الدائن :

- المبالغ التي ترجعها الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء باقليم آسفي من القروض المذكورة.

أحداث حساب خاص يدعى :

« القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء
باقليم طنجة »

الفصل 40

I - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي ستمنحها الخزينة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء باقليم طنجة ، يحدث ، ابتداء من 16 من ربيع الأول 1403 (فاتح يناير 1983) ، حساب خاص يدعى « القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء باقليم طنجة » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- المبالغ الموضوعة رهن تصرف الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء باقليم طنجة فيما يتعلق بالقروض المذكورة.

في الجانب الدائن :

- المبالغ التي ترجعها الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء باقليم طنجة من القروض المذكورة.

يحدث ، ابتداء من 16 من ربيع الاول 1403 (فاتح يناير 1983) ، حساب خاص يدعى « القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتسويق البذور » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II. - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- المبالغ الموضوعة رهن تصرف الشركة الوطنية لتسويق البذور فيما يتعلق بالقروض المذكورة.

في الجانب الدائن :

- المبالغ التي ترجعها الشركة الوطنية لتسويق البذور من القروض المذكورة.

أحداث حساب خاص يدعى :

« القروض الممنوحة لمركزية الاشتراء والتنمية

لجهة تافيلالت وفجيج المعدنية »

الفصل 46

I. - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي ستمنحها الخزينة لمركزية الاشتراء والتنمية لجهة تافيلالت وفجيج المعدنية ، يحدث ، ابتداء من 16 من ربيع الاول 1403 (فاتح يناير 1983) ، حساب خاص يدعى « القروض الممنوحة لمركزية الاشتراء والتنمية لجهة تافيلالت وفجيج المعدنية » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II. - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- المبالغ الموضوعة رهن تصرف مركزية الاشتراء والتنمية لجهة تافيلالت وفجيج المعدنية فيما يتعلق بالقروض المذكورة.

في الجانب الدائن :

- المبالغ التي ترجعها مركزية الاشتراء والتنمية لجهة تافيلالت وفجيج المعدنية من القروض المذكورة.

**

الاول 1403 (فاتح يناير 1983) ، حساب خاص يدعى « القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء الجديدة » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II. - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- المبالغ الموضوعة رهن تصرف الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء الجديدة فيما يتعلق بالقروض المذكورة.

في الجانب الدائن :

- المبالغ التي ترجعها الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء الجديدة من القروض المذكورة.

أحداث حساب خاص يدعى :

« القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة

لتوزيع الماء والكهرباء بمكناس »

الفصل 44

I. - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي ستمنحها الخزينة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمكناس ، يحدث ، ابتداء من 16 من ربيع الاول 1403 (فاتح يناير 1983) ، حساب يدعى « القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمكناس » ويكون وزير المالية هو الأمر بقبض موارده وأداء نفقاته.

II. - يتضمن هذا الحساب :

في الجانب المدين :

- المبالغ الموضوعة رهن تصرف الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمكناس فيما يتعلق بالقروض المذكورة.

في الجانب الدائن :

- المبالغ التي ترجعها الوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمكناس من القروض المذكورة.

أحداث حساب خاص يدعى :

« القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتسويق البذور »

الفصل 45

I. - رغبة في التمكن من ضبط حسابات العمليات المتعلقة بالقروض التي ستمنحها الخزينة للشركة الوطنية لتسويق البذور ،

الجدول « أ »

(الفصل 14)

جدول انطرق والوسائل المطبقة على ميزانية سنة 1983

(بالدرهم)

1. - الميزانية العامة للدولة

رقم السطر	بيان الموارد	تقديرات سنة 1983
	الباب الاول	
	الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة	
1	الضريبة الزراعية	60.000.000
2	الضريبة المهنية (الباتانتا)	290.000.000
3	الضريبة المفروضة على الارباح المهنية	3.091.000.000
4	الاقتطاع من المرتبات العامة والخاصة	1.600.000.000
5	الضريبة الحضريية	40.000.000
6	الرسوم المفروضة على الرخص الممنوحة لبيع المشروبات	9.000.000
7	المساهمة التكميلية المفروضة على الدخل الاجمالي للاشخاص الطبيعيين	90.000.000
8	الضريبة المفروضة على نتاج الاسهم وحصص الشركات والدخول المماثلة	50.000.000
9	الريادات المترتبة على تأخير أداء الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة	30.000.000
10	الضريبة على الاراضي الحضريية	للتذكيرة
11	الضريبة على الارباح العقارية	80.000.000
12	واجب التضامن الوطني	360.000.000
	مجموع الباب الاول	5.700.000.000
	الباب الثاني	
	الرسوم الجمركية	
1	رسوم الاستيراد	1.930.000.000
2	الرسم الخاص عند الاستيراد	3.100.000.000
3	الرسوم الاحصائية عند التصدير	35.000.000
4	الرسوم المفروضة على تصدير المعادن	230.000.000
5	الرسوم المفروضة على تصدير المنتجات الاخرى	5.000.000
6	الموارد المختلفة	للتذكيرة
	مجموع الباب الثاني	5.300.000.000
	الباب الثالث	
	الضرائب غير المباشرة	
	الضرائب الداخلية على الاستهلاك :	
1	الضريبة المفروضة على الخمر والكحول	110.000.000
2	الضريبة المفروضة على المشروبات الغازية والليمونادا	53.000.000
3	الضريبة المفروضة على السكر والمواد السكرية والسكرانين وغيرها من المواد المحلية الصناعية	170.000.000
4	الضريبة المفروضة على المواد الغذائية الاجنبية وما يقوم مقامها ويحل محلها	40.000.000
5	الضريبة المفروضة على انواع الجمرة	90.000.000
6	الرسوم المستوفاة على اختبار وضمان مواد الذهب والفضة والبلاتين	52.000.000
7	الضريبة المفروضة على الاغشية المطاطية والعصائب والاولعية الهوائية	25.000.000
8	واضارات العجلات	569.000.000
9	الضريبة المفروضة على المنتجات النفطية	12.000.000
10	الضريبة المفروضة على الثقاب	8.000.000
11	الضريبة المفروضة على الفرجات	1.150.000.000
12	الضريبة المفروضة على التبغ	1.000.000
13	الاقتطاع من نتاج ألعاب الرهان	60.000.000
	الاقتطاع عن رهان سباق الخيول والكلاب السلوقية	
	مجموع الضرائب الداخلية المفروضة على الاستهلاك	2.340.000.000
	الضريبة المفروضة على مقدار المعاملات :	
14	الضريبة على المنتجات والضريبة على الخدمات	6.260.000.000
	مجموع الباب الثالث	8.600.000.000

رقم السطر	بيان الموارد	تقديرات سنة 1983
الباب الرابع		
رسوم التسجيل والتنبر		
رسوم التسجيل :		
1	الرسوم المفروضة على عقود نقل الملكية	360.000.000
2	الرسوم المفروضة على العقود الأخرى	40.000.000
3	الرسوم المفروضة على العقود القضائية وغير القضائية	57.000.000
4	الرسوم القضائية والتوثيقية	12.000.000
5	الغرامات	1.000.000
6	رسوم متنوعة للموارد الإضافية	39.000.000
7	المساعدة القضائية	
8	الضريبة المفروضة على التأمينات	
	مجموع رسوم التسجيل	509.000.000
رسوم التنبر :		
9	التنبر الفريدي والورق المجموع	164.000.000
10	التنبر على الأوامر بالأداء	77.000.000
11	بطائق التعريف	10.000.000
12	رخص الصيد وحمل السلاح	4.000.000
13	التنبر المفروض على الوثائق المتعلقة بالسيارات	77.000.000
14	حصيلة بيع صهولة التسجيل	500.000
15	الغرامات	880.000.000
16	رسوم تنبر المخالفات المتعلقة بالموارد المستغلة من إدارات الجمارك	3.500.000
17	رسوم تنبر خاص على سندات الاستيراد	
	مجموع رسوم التنبر	1.246.000.000
الضريبة السنوية الخاصة المفروضة على العربات الآلية :		
18	الرسم الأساسي ودسم النسخة	172.000.000
19	الرسم الإضافي والغرامات	3.000.000
	مجموع الضريبة السنوية الخاصة المفروضة على العربات الآلية	175.000.000
	مجموع الباب الرابع	1.900.000.000
الباب الخامس		
منتجات ودخول أملاك الدولة		
الأملاك الغابوية :		
1	منتجات الأملاك الغابوية	للتذكير
منتجات أملاك الدولة غير الغابوية :		
2	الأتاوة المفروضة على احتلال الملك العام	12.600.000
3	الأتاوة المفروضة على استعمال المياه البرية التابعة للملك العام	100.000
4	بيع أملاك الدولة المعدة للسكنى (المساكن الاقتصادية)	8.000.000
5	دخول أملاك الدولة (الإيجار والتخيلات الكرائية وغيرها)	26.000.000
6	بيع المنقولات والحطام والمعدات التي صارت غير صالحة	3.000.000
7	التركاك الشاغرة	100.000
8	موارد متنوعة	200.000
	مجموع منتجات ودخول أملاك الدولة غير الغابوية	50.000.000
	مجموع الباب الخامس	50.000.000
الباب السادس		
عوائد مؤسسات الاحتكار والاستغلال ومساهمات الدولة المالية		
1	الحصة المخصصة للدولة من أرباح احتكار التبغ	10.000.000
2	أرباح المكتب الشريف للفوسفات	300.000.000
3	الحصة المخصصة للدولة من أرباح بنك المغرب	200.000.000
4	الحصة المخصصة للدولة من أرباح صندوق الإيداع والتدبير	62.000.000
5	الموارد الآتية من مكتب التسويقي والتصدير	للتذكير
6	الموارد الآتية من المكتب الوطني للنقل	50.000.000
7	الموارد الآتية من المكتب الوطني للشاي والسكر	50.000.000
8	الموارد الآتية من مكتب الصرف	للتذكير

تقديرات سنة 1983	بيان الموارد	رقم المسطر
للتذكرة	موارد متنوعة آتية من المؤسسات العامة الصناعية والتجارية الأخرى	9
150.000	الموارد الآتية من منح امتياز استغلال مياه ولماش ومولاي يعقوب وسيدى حرازم ..	10
7.500.000	فائض موارد الميزانيات الملحقة التي لها طابع مقاولات	11
8.715.444	فائض موارد الميزانيات الملحقة التي لها طابع مرافق عامة	12
75.000.000	الأرباح الناتجة عن مساهمات الدولة المالي في مختلف الشركات	13
40.000.000	الموارد الآتية من شركة التنمية الفلاحية	14
803.365.444	مجموع الباب السادس	
	الباب السابع	
	موارد متنوعة	
	الفصل الأول - المحاكم	
20.000.000	الغرامات والعقوبات المالية التي تصدرها المحاكم	1
5.000.000	الغرامات التصالحية ما عدا الغرامات المحكوم بها قضائيا	2
للتذكرة	موارد متنوعة	3
	إدارة السجون :	
100.000	موارد متنوعة من مصلحة السجون	4
25.100.000	مجموع الفصل الأول	
	الفصل الثاني - الشؤون الخارجية	
20.000.000	الرسوم القنصلية	5
	الرسوم التي يستوفونها: الاعوان الديبلوماسيون والقنصلون على العقود المتعلقة	6
300.000	بالملاحة والتجارة ومختلف الشهادات الممنوحة للبضائع وأفرادها	
2.000.000	ومصدرها والشهادات الجمركية	
22.300.000	موارد متنوعة	7
	مجموع الفصل الثاني	
	الفصل الثالث - الدفاع الوطني	
1.880.000	أرجاع مصاريف اللوازم الصيدلية والمعدات والمصاريف المتعلقة بالمعالجة	8
1.880.000	والاستشفاء داخل المؤسسات الاستشفائية التابعة للقوات المسلحة الملكية ..	
	مجموع الفصل الثالث	
	الفصل الرابع - الداخلية	
للتذكرة	التعويضات عن خدمات الشرطة المؤداة عنها أجرة	9
للتذكرة	مجموع الفصل الرابع	
	الفصل الخامس - المالية	
63.000.000	الفوائد المستوفاة عن توظيف الأموال والسلفات	10
15.000.000	حصيلة المصالحات في المخلفات الجبائية	11
350.000	النسبة المائوية المتحصلة من البعوات والأكريه العامة	12
للتذكرة	حصيلة المصادرات	13
للتذكرة	العقوبات والغرامات غير الجبائية	14
400.000	موارد المصلحة الميكانيكوغرافية	15
78.750.000	مجموع الفصل الخامس	
	الفصل السادس - الصناعة التقليدية	
2.600.000	رسم وضع الطابع	16
5.000.000	رسم للتفتيش	17
7.600.000	مجموع الفصل السادس	
	الفصل السابع - التجارة والصناعة	
600.000	رسم التحقق من الموازين والمقاييس	18
300.000	الموارد المتعلقة ببراءات الاختراع وإيداع الرسوم والنماذج وعلامات	19
100.000.000	الصنع وغيرها	
8.000.000	الآتاوة المفروضة على رخصة الصيد في أعالي البحار	20
	المصالحات قبل صدور الحكم في الجنب المتعلقة بالصيد البحري	21
108.900.000	مجموع الفصل السابع	

رقم السطر	بيان الموارد	تقديرات سنة 1983
	الفصل الثامن - النقل	
22	الاتاوة المفروضة على منح امتياز الاستغلال بالامكان المخصصة للصييد داخل الملك العام البحري	100.000
23	الرسم المفروض على النقل الخاص	6.000.000
24	الرسم المستوفى في المطارات	17.500.000
	مجموع الفصل الثامن	23.600.000
	الفصل التاسع - الطاقة والمعادن	
25	الرسم المفروض على رخص التنقيب عن المناجم ورخص الاستغلال ورسم نقل الرخص	960.000
26	الرسم المستوفى عن التحليل بالمختبرات	200.000
	مجموع الفصل التاسع	1.160.000
	الفصل العاشر - التجهيز	
27	الاتاوة المفروضة على استخراج المواد	950.000
28	موارد متنوعة	1.500.000
	مجموع الفصل العاشر	2.450.000
	الفصل الحادى عشر - الفلاحة والاصلاح الزراعى	
29	موارد ضيعات التجارب والبساتين التجريبية	6.000.000
30	الضريبة الاضافية الخاصة المفروضة على المحوم الآتية من المجازر الحضرية ..	800.000
31	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للنباتات واجزاء النباتات والمنتجات النباتية عند الاستيراد والتصدير	200.000
32	الرسم المستوفى عن التحليل بالمختبرات	200.000
33	الرسم المستوفى عن تحفيظ العقارات	للتذكرة
34	موارد مراكز تناسل الخيل	10.000
35	الرسم المفروض على المراقبة الصحية للحيوانات والمنتجات الحيوانية عند الاستيراد والتصدير	300.000
36	موارد متنوعة	1.500.000
	مجموع الفصل الحادى عشر	9.010.000
	الفصل الثانى عشر - التربية الوطنية	
37	الرسم المدرسية	للتذكرة
38	موارد متنوعة	للتذكرة
	مجموع الفصل الثانى عشر	للتذكرة
	الفصل الثالث عشر - الشؤون الثقافية	
39	رسوم مشاهدة المعالم التاريخية والآثار والفنون والفولكلور	للتذكرة
	مجموع الفصل الثالث عشر	للتذكرة
	الفصل الرابع عشر - الشبيبة والرياضة	
40	مساهمة المتدربين الداخليين والشبان فى مصاريف التغذية والايواء داخل المراكز والخيمات	500.000
	مجموع الفصل الرابع عشر	500.000
	الفصل الخامس عشر - الصحة	
41	رسوم المراقبة الصحية والفحص الصحى	40.000
42	ارجاع مبالغ اللوازم الصيدلانية والمعدات ومصاريف العلاج والاستشفاء بالمؤسسات الصحية	6.500.000
43	الرسم المستوفى عن التحليل بالمختبرات	1.500.000
44	موارد متنوعة	950.000
	مجموع الفصل الخامس عشر	8.990.000
	الفصل السادس عشر - بيع الاضابير	
45	الخرائط والوثائق المختلفة التى تنشرها الوزارات	600.000
	مجموع الفصل السادس عشر	600.000

رقم السطر	بيان الموارد	تقديرات سنة 1983
	الفصل السابع عشر - موارد متنوعة وطائرة	
46	الرسوم المستوفاة عن الرموز والشعارات	للتذكيرة
47	المسترجعات من الاجور والمرتبات	60.000.000
48	أداء المبالغ المتبقية من ايداعات الاستيراد المتقدمة	للتذكيرة
49	المبالغ التي يرجعها المكتب الوطنى للتقليل من الاعتمادات غير المستعملة المرصدة لشراء السيارات	100.000
50	الرسوم المستوفاة عن اوسمة المملكة	20.000
51	حصيلة المصادرات والمصالحات والعقوبات من أجل المخالفة لنظام الائمان	5.000.000
52	موارد متنوعة وطائرة	30.000.000
	مجموع الفصل السابع عشر	95.120.000
	الفصل الثامن عشر	
53	ديون الخزينة المتقدمة	5.000.000
	مجموع الفصل الثامن عشر	5.000.000
	مجموع الباب السابع	390.960.000
	الباب الثامن	
	الموارد الناتجة عن تخفيف النفقات	
1	الموارد الناتجة عن تخفيف نفقات الدين القابل للاستهلاك ، والدين العام	للتذكيرة
2	مساهمة الجماعات المحلية في النفقات الملقة على عاتق الميزانية العامة	للتذكيرة
3	مساهمة الميزانيات الملحقة والمؤسسات العامة التي لها طابع مقاولات في تحمل تكاليف الاقتراض الملقة على عاتق الميزانية العامة	16.729.382
4	مشاركة الميزانيات الملحقة والمؤسسات العامة التي لها طابع مرافق عامة في تحمل تكاليف الاقتراض الملقة على عاتق الميزانية العامة	136.499.458
5	المبالغ التي يؤديها الملاك او المستغلون الفلاحيون في نطاق قانون الاستثمارات الفلاحية	20.000.000
6	المبالغ التي تؤديها المؤسسات العامة والشركات ذات الامتياز عن القروض الممنوحة لتمويل برامج التجهيز المباشر تمويلها الاون من الميزانية العامة للدولة ..	10.000.000
7	موارد متنوعة ناتجة عن تخفيف النفقات	1.000.000
	مجموع الباب الثامن	184.228.840
	الباب التاسع	
	الموارد الاستثنائية وموارد الاقتراضات	
	الموارد الاستثنائية :	
1	واجب التضامن الوطنى	للتذكيرة
2	حصيلة بيع الاسهم	للتذكيرة
3	الموارد الاستثنائية الشكلية	للتذكيرة
4	الاقتطاع من صندوق مقابل قيمة السلع التي تمنحها حكومات البلدان الصديقة والمنظمات الدولية	للتذكيرة
	موارد الاقتراضات :	
5	الاقتراضات الداخلية الطويلة الاملد	1.500.000.000
6	الموارد الآتية من القرض الاجبارى	للتذكيرة
7	حصيلة اذون التجهيز المتعلقة بمؤخر الاستثمار	150.000.000
	التعاون الدولى :	
8	مقابل قيمة الاقتراضات الخارجية	13.200.000.000
	مجموع الباب التاسع	14.850.000.000
	الباب العاشر	
	أموال المساعدة والموارد المماثلة	
	أموال المساعدات العادية والخاصة :	
1	أموال المساعدة المرتبطة بمختلف المصالح	للتذكيرة
2	حصيلة الوصايا والهبات الممنوحة للدولة ولمختلف الادارات العامة	للتذكيرة
	التعاون الدولى :	
3	أموال المساعدة	للتذكيرة
	مجموع الباب العاشر	للتذكيرة

رقم السطر	بيان الموارد	تقديرات سنة 1983
	الباب الحادى عشر	
	الموارد الشكلية	
1	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	للتذكرة
2	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	50.000.000
	مجموع الباب الحادى عشر	50.000.000
	مجموع موارد الميزانية العامة للدولة	37.828.554.284

2. - الميزانيات الملحقة

رقم السطر	بيان الموارد	تقديرات سنة 1983
	الميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية	
	الجزء الاول - موارد الاستغلال	
1	حصيلة الاشهار بالجريدة الرسمية	1.700.000
2	حصيلة الاشتراكات في الجريدة الرسمية وبيع اعدادها	1.150.000
3	حصيلة طبع النشرات الدورية المختلفة	للتذكرة
4	حصيلة اشغال الطبع المنجزة لمختلف المصالح	1.450.000
5	موارد متنوعة وطائرة	4.000
	حصيلة بيع الاشياء التي صارت غير صالحة	10.000
6	اكرية الاعوان المسكنين واستيفاء المحملات الكرائية	للتذكرة
7	اموال المساعدة المتنوعة	للتذكرة
8	المبالغ المرجعة من المرتبات والاجور	7.500
9	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	للتذكرة
	اعانة من الميزانية العامة لسد العجز الحاصل في الاستغلال	843.032
	مجموع موارد الاستغلال	5.164.532
	الجزء الثاني - موارد الاستثمار	
1	مبالغ المساعدة المقيمة في القسم الاول من الميزانية الملحقة المرصدة للاستثمار	للتذكرة
2	مبالغ المساعدة المقيمة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	900.000
3	مساعيدات متنوعة	للتذكرة
4	المبالغ المرجعة بعد اختتام السنة المالية	للتذكرة
5	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	للتذكرة
	مجموع موارد الاستثمار	900.000
	المجموع العام لموارد الميزانية الملحقة للمطبعة الرسمية	6.064.532
	الميزانية الملحقة لميناء الدار البيضاء	
	الجزء الاول - موارد الاستغلال	
1	رسم ارشاد السفن	للتذكرة
2	رسم الميناء	8.000.000
3	الرسوم المستوفاة عن مرور سفن السياح والمسافرين	250.000
4	رسوم المرور المستوفاة عن شحن البضائع وافرغها	31.000.000
5	الرسوم المستوفى عن افرغ انواع القود السائلة غير المعبأة	2.700.000
6	اتاوى احتلال املاك الدولة داخل الميناء	650.000
7	القسط الراجع للدولة من ارباح مكتب الشحن والافراغ	للتذكرة
8	بيع معدات الميناء التي صارت غير صالحة	للتذكرة
9	موارد المرور عبر السكك الحديدية العادية	260.000
10	الموارد الآتية من استعمال الآلات	700.000
11	موارد متنوعة وطائرة	للتذكرة
12	مساعيدات متنوعة	للتذكرة
13	اعانة من الميزانية العامة لسد العجز الحاصل في الاستغلال	للتذكرة
14	المبالغ المرجعة من المرتبات والاجور	20.000
15	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	للتذكرة
	مجموع موارد الاستغلال	43.580.000

تقديرات سنة 1983	بيان الموارد	رقم المسطر
	الجزء الثاني - موارد الاستثمار	
12.807.414	مبالغ المساعدة المقيدة في الجزء الاول من الميزانية الملحقه المرصدة للاستثمار ..	I
54.792.586	مبالغ المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	2
للتذكرة	مساعداات متنوعة	3
للتذكرة	المبالغ المرجعة بعد اختتام السنة المالية	4
للتذكرة	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	5
67.600.000	مجموع موارد الاستثمار	
111.180.000	مجموع موارد الميزانية الملحقه لميناء الدار البيضاء	
	الميزانية الملحقه للمواني،	
	الجزء الاول - موارد الاستغلال	
7.500.000	رسوم الميناء	I
300.000	ارشاد البواخر وقطرها	2
100.000	الرسوم المستوفاة عن مرور سفن السياح والمسافرين	3
11.000.000	رسوم المرور المستوفاة عن شحن البضائع	4
1.170.000	الرسوم المستوفاة عن افراغ انواع القود السائلة غير المعبأة	5
1.500.000	أناوى احتلال اهلاك الدولة داخل المواني	6
للتذكرة	القسط الراجع للدولة من ارباح شركات التسيير	7
66.000	بيع معدات الميناء التي صارت غير صالحة	8
200.000	رسوم المرور عبر السكك الحديدية العادية	9
3.500.000	الموارد الآتية من استعمال الآلات	10
500.000	موارد متنوعة وطائرة	11
للتذكرة	مساعداات متنوعة	12
92.325.348	اعانة من الميزانية العامة لسد المعجز الحاصل في الاستغلال	13
36.000	المبالغ المرجعة من المرتبات والاجور	14
للتذكرة	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	15
500.000	الرسوم المستوفاة عن افراغ الاسماك	16
118.697.348	مجموع موارد الاستغلال	
	الجزء الثاني - موارد الاستثمار	
للتذكرة	مبالغ المساعدة المقيدة في الجزء الاول من الميزانية الملحقه المرصدة للاستثمار ..	I
208.800.000	مبالغ المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	2
للتذكرة	مساعداات متنوعة	3
للتذكرة	المبالغ المرجعة بعد اختتام السنة المالية	4
للتذكرة	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	5
208.800.000	مجموع موارد الاستثمار	
327.497.348	مجموع موارد الميزانية الملحقه للمواني	
	الميزانية الملحقه لوزارة البريد والمواصلات	
	الجزء الاول - موارد الاستغلال	
95.000.000	الموارد البريدية	I
13.000.000	ارجاع قيمة اعفاء المراسلات من رسوم البريد	
875.000	اعانة من الميزانية العامة لتعويض التخفيض من التعرفة الممنوح للصحافة	
18.000.000	موارد المصالح المالية	2
14.000.000	فوائد المبالغ الموضوعة رهن تصرف الخزينة	
520.000	أجرة العمليات المنجزة لفائدة الخزينة المغربية	
للتذكرة	أجرة العمليات المنجزة لفائدة الخزينة الفرنسية	
3.600.000	أجرة العمليات المنجزة لفائدة الاذاعة والتلفزة المغربية	
6.080.000	ارجاع مصاريف تسيير صندوق التوفير الوطني	3
7.020.000	الموارد التليفونية والراديو تليفرافية	4
73.580.000	موارد التلكس	
400.000	اعانة من الميزانية العامة لتعويض التخفيض من التعرفة الممنوح للصحافة	
606.525.000	الموارد التليفونية	5
للتذكرة	اعانة من الميزانية العامة لتعويض التخفيض من التعرفة الممنوح للصحافة	
1.000.000	موارد متنوعة وطائرة	6
150.000	حصيلة بيع المنقولات التي صارت غير صالحة والطرود البريدية	
250.000	أكرية الاعوان المسكنين	
للتذكرة	دليل التليفون - حصيلة الاشهار في دليل التليفون	
للتذكرة	موارد متنوعة من متحف البريد	

رقم السطر	بيان الموارد	تقديرات سنة 1983
7	مساعداات متنوعة	للتذكيرة
8	المبالغ المرجعة من المرتبات والاجور	للتذكيرة
9	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	للتذكيرة
10	اعانة من الميزانية العامة لتغطية العجز الحاصل في الاستغلال	للتذكيرة
	مجموع موارد الاستغلال	840.000.000
	الجزء الثاني - موارد الاستثمار	
1	مبالغ المساعدة المقيدة في الجزء الاول من الميزانية الملحقه المرصدة للاستثمار	440.126.118
2	مبالغ المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	للتذكيرة
3	مساعداات متنوعة	للتذكيرة
4	المبالغ المرجعة بعد اختتام السنة المالية	للتذكيرة
5	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	للتذكيرة
	مجموع موارد الاستثمار	440.126.118
	مجموع موارد الميزانية لوزارة البريد والموصلات	1.280.126.118
	الميزانية الملحقه للاذاعة والتلفزة المغربية	
	الجزء الاول - موارد الاستغلال	
1	الاتاوي الراديو فونية	للتذكيرة
2	الاتاوي المستوفاة عن استعمال الاجهزة التليفونية	33.000.000
3	الموارد الخاصة باذاعة المنوعات والمسرحيات	للتذكيرة
4	حصيلة بيع المجلة والاشهار فيها	للتذكيرة
5	موارد متنوعة وطائرة	1.000.000
6	حصيلة بيع المنقولات التي صارت غير صالحة	للتذكيرة
	الكرية الموظفين المسكنين	للتذكيرة
	الموارد المتعاقبة بالاشهار على امواج اذاعة طنجة	22.000.000
7	فائض موارد المصلحة المستقلة للاشهار	للتذكيرة
8	مساعداات متنوعة	للتذكيرة
9	المبالغ المرجعة من المرتبات والاجور	للتذكيرة
10	المبالغ المرجعة من نفقات الميزانية	للتذكيرة
11	اعانة من الميزانية العامة لمد العجز الحاصل في الاستغلال	55.581.062
	مجموع موارد الاستغلال	111.581.062
	الجزء الثاني - موارد الاستثمار	
1	مبالغ المساعدة المقيدة بالجزء الاول من الميزانية الملحقه المرصدة للاستثمار	للتذكيرة
2	مبالغ المساعدة المقيدة بالجزء الثاني من الميزانية العامة	120.620.000
3	مساعداات متنوعة	للتذكيرة
4	المبالغ المرجعة بعد اختتام السنة المالية	للتذكيرة
5	ترحيل الاعتمادات المتوفرة من ميزانية السنة السابقة	للتذكيرة
	مجموع موارد الاستثمار	120.620.000
	مجموع موارد الميزانية الملحقه للاذاعة والتلفزة المغربية	232.201.062
	الميزانية الملحقه للمحافظة على الاملاك العقارية واشغال مسح الاراضي	
	الجزء الاول - موارد الاستغلال	
1	رسوم المحافظة على الاملاك العقارية	99.900.000
2	حصيلة بيع الوثائق الطبوغرافية	1.000.000
3	موارد اشغال مسح الاراضي المنجزة للغير	للتذكيرة
4	حصيلة كراء المعدات	للتذكيرة
5	موارد متنوعة وطائرة	للتذكيرة
	مجموع موارد الاستغلال	100.900.000
	الجزء الثاني - موارد الاستثمار	
1	مبالغ المساعدة المقيدة في الجزء الاول من الميزانية الملحقه المرصدة للاستثمار	22.000.000
2	مبالغ المساعدة المقيدة في الجزء الثاني من الميزانية العامة	للتذكيرة
3	مساعداات متنوعة	للتذكيرة
4	المبالغ المرجعة بعد اختتام السنة المالية	للتذكيرة
5	ترحيل الاعتمادات المتوفرة في ميزانية السنة السابقة	للتذكيرة
	مجموع موارد الاستثمار	22.000.000
	مجموع موارد الميزانية الملحقه للمحافظة على الاملاك العقارية واشغال مسح الاراضي	122.900.000
	مجموع موارد الميزانيات الملحقه	2.079.969.062

3 - الحسابات الخاصة للخزينة

رقم الحسابات	بيان الحسابات	الموارد
(أ) حسابات المبالغ المرصدة لامور خاصة		
35-05	الحساب الخاص بالمصادرات	200.000
35-06	الحساب الخاص بتعويض املاك الدولة	400.000.000
35-07	الحساب الخاص بالاقتطاعات من الرهان المتبادل	50.000.000
35-08	الحساب الخاص برسم الفقراء	8.000.000
35-10	الحساب الخاص بنتاج البانصيب	2.000.000
35-11	الحساب المشترك لبيع التبغ	10.500.000
35-13	الحساب الخاص بالصيدلية المركزية	150.000.000
35-14	حساب تنمية السببب النباتي	200.000
35-15	الحساب الخاص برسم اصلاح المسالك النديوية	2.200.000
35-16	الصندوق الغابوي	10.800.000
35-18	الصندوق الخاص بمراقبة وتفتيش المؤمنين وشركات التأمين	1.625.000
35-20	صندوق الضريبة المفروضة على المنتجات والخدمات لفائدة الجماعات المحلية	60.000.000
35-21	صندوق الزيادة في الرواتب العمرية التي تؤديها شركات التأمين	25.000
35-25	الصندوق الخاص بالاقتطاعات من الرهان الرياضي	200.000
35-26	صندوق مساهمة الافراد في اقامة الخطوط التليفونية والتليفونية	8.000.000
35-27	مرصدة المصالح المالية	35.000.000
35-28	الصندوق الخاص باعادة بناء مدينة اكادير	5.000.000
35-32	صندوق الاصلاح الزراعي	27.000.000
35-33	الصندوق الخاص لتهيئة محطات الاستحمام	1.000.000
35-34	صندوق مقابل قيمة السلع التي تسلمها حكومات البلدان الصديقة والمنظمات الدولية	للتذكرة
35-35	الصندوق الوطني لاشترء الاراضي وتجهيزها	100.000.000
35-36	الصندوق الخاص بالمغرب	1.168.000
35-37	الصندوق الخاص بالتنمية الفندقية	34.000.000
35-38	الارباح والخسائر المترتبة على تحويل مبالغ النفقات العامة الى عملات اجنبية	10.000.000
35-39	الصندوق الخاص بمساهمات السلطات الاجنبية المكلفة بالضمان الاجتماعي	للتذكرة
35-40	في الخدمات الصحية المقدمة الى العمال المهاجرين والى اسرهم	78.000.000
35-41	الصندوق الخاص بتمويل قروض بناء وتملك المساكن الاقتصادية	للتذكرة
35-42	الصندوق الخاص بتمويل القروض الممنوحة في اطار برامج اصلاح اوضاع الاحياء	14.000.000
35-43	غير المتوافرة فيها شروط السكني	للتذكرة
35-44	الصندوق الخاص بتمويل الصناعة الصغيرة	للتذكرة
35-45	الصندوق الخاص بتمويل برامج تحسين زراعة الخضر وتنميتها	للتذكرة
35-46	الصندوق الخاص بالزكاة	200.000.000
	الصندوق الخاص بانقاد مدينة فاس	1.000.000
	الصندوق الوطني للعمل الثقافي	
	مجموع موارد حسابات المبالغ المرصدة لامور خاصة	1.209.918.000
(ب) حسابات العمليات البنكية والتجارية		
31-02	تصفية الصندوق العام للقروض بتطوان	225.400
31-04	العمليات الخاصة بإدارة الدفاع الوطني	7.000.000
31-05	العمليات الخاصة المرتبطة بتزويد وحدات القوات المسلحة الملكية المرتبطة في الاقاليم الصحراوية بالاغذية والمواد الغذائية	20.000.000
	مجموع موارد حسابات العمليات البنكية والتجارية	27.225.400
(ج) حسابات الانضمام الى المنظمات الدولية		
32-00	عمليات مع الوكالة الدولية للتنمية	للتذكرة
32-01	عمليات مع صندوق النقد الدولي	للتذكرة
32-02	عمليات مع البنك الدولي للانشاء والتعمير	للتذكرة
32-03	عمليات مع الشركة المالية الدولية	للتذكرة
32-04	عمليات مع البنك الافريقي للتنمية	للتذكرة
32-05	عمليات مع الصندوق العربي للتنمية الاقتصادية والاجتماعية	للتذكرة
32-06	عمليات مع صندوق ضمان الاستثمارات	للتذكرة
32-07	الصندوق العربي الافريقي للتعاون التقني	للتذكرة
32-08	البنك الاسلامي للتنمية	للتذكرة
32-09	البنك العربي للتنمية الاقتصادية بافريقيا	للتذكرة
32-10	عمليات مع الشركة العربية للاستثمار	للتذكرة
32-11	صندوق النقد العربي	للتذكرة
32-12	المنظمة العربية للاستثمار والتنمية الفلاحية	للتذكرة
32-13	الشركة الافريقية لتأمين المؤمن	للتذكرة

الموارد	بيان الحسابات	رقم الحسابات
للتذكرة	عمليات مع الصندوق الدولي للتنمية الفلاحية	32-14
للتذكرة	عمليات مع شركة شيلتر - افريقيا	32-15
للتذكرة	مجموع موارد حسابات الانضمام الى المنظمات الدولية	
	(د) حسابات العمليات النقدية	
للتذكرة	اذون مسجلة الى بنك المغرب في مقابل العملة المعدنية الراجعة	33-00
للتذكرة	عمليات لتغطية سحب البسيطة	33-01
للتذكرة	فروق الصرف في عمليات بيع وشراء العملات الاجنبية	33-02
للتذكرة	سحب الاوقية الموريتانية من افليم وادى الذهب	33-03
للتذكرة	مجموع موارد حسابات العمليات النقدية	
	(هـ) حسابات الاستثمار	
500-000-000	مساهمات الدولة في مختلف الشركات	40-00
230-000-000	تمويل نفقات التجهيز ومحاربة البطالة	30-00
730-000-000	مجموع موارد حسابات الاستثمار	
	(و) حسابات القروض	
74-000	القروض الممنوحة لدول اجنبية ومنظمات دولية :	
37.045-000	الاكتتاب في اقتراض منظمة الامم المتحدة	44-01
للتذكرة	القروض الممنوحة لدول اجنبية	44-10
	القروض الممنوحة لمنظمة اليونسكو	44-19
	القروض الممنوحة لهيئات الائتمان العامة :	
4.314-000	القروض الممنوحة للقرض العقاري والفندي	44-02
2.863-000	القروض الممنوحة للبنك الوطني للانماء الاقتصادي	44-03
للتذكرة	القروض الممنوحة للبنك الشعبي المركزي - برنامج التنمية الحضرية لمدينة الرباط	44-23
للتذكرة	القروض الممنوحة للصندوق الوطني للقرض الفلاحي	44-25
	القروض الممنوحة للمؤسسات العامة والتعاونيات :	
للتذكرة	القروض الممنوحة للمكتب الشريف للفوسفات	44-05
985-000	القروض الممنوحة للتعاونيات الفلاحية	44-06
12.524-000	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء	44-07
100-000	القروض الممنوحة لتعاونية اللبن المغربية للدار البيضاء والشاوية (اللبن המתان)	44-13
للتذكرة	القروض الممنوحة للمكتب الوطني للماء الصالح للشرب	44-27
36.390-000	القروض الممنوحة للمؤسسات الجهوية للتجهيز والبناء	44-31
للتذكرة	القروض الممنوحة لمكتب التسويق والتصدير	44-32
	القروض الممنوحة الى مؤسسات متنوعة :	
6.000-000	القروض الممنوحة للمعمل الوطني لصنع السكر من قصب السكر	44-08
13.515-000	القروض الممنوحة لشركة المغرب فوسفور	44-09
2.000-000	القروض الممنوحة لمعمل السكر الوطني للغرب	44-11
640-000	القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتهيئة خليج طنجة	44-12
للتذكرة	القروض الممنوحة لمعمل الاسمنت للشرب الشرقي	44-14
2.000-000	القروض الممنوحة للشركة المغربية لتهيئة خليج اكادير	44-15
للتذكرة	القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتنمية المواشي	44-16
795-000	القروض الممنوحة للشركة المغربية للاستغلال الفلاحي	44-17
4.167-000	القروض الممنوحة للمعمل الوطني لصناعة السكر من الشمندر باللوكوس	44-18
للتذكرة	القروض الممنوحة للمكاتب الجهوية للاستثمار الفلاحي والمراكز الاشغال	44-20
للتذكرة	القروض الممنوحة لشركة النقل المغربية والخطوط الوطنية	44-21
2.500-000	القروض الممنوحة لشركة الخطوط الملكية المغربية	44-22
للتذكرة	القروض الممنوحة للمصبة الوطنية لمحاربة امراض القلب والشرابين	44-26
	القروض الممنوحة للجماعات المحلية :	
للتذكرة	القروض الممنوحة للجماعات المحلية وللجمعية الحضرية للدار البيضاء	44-24
للتذكرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالدار البيضاء	44-28
للتذكرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالرباط وشلال	44-29
للتذكرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالقنيطرة	44-30
للتذكرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمرآكش	44-34
للتذكرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتطوان	44-35
للتذكرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بفاس	44-36
للتذكرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتازة	44-37
للتذكرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بآسفي	44-38

الموارد	بيان الحسابات	رقم الحسابات
للتذكيرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بطنجة	44-39
للتذكيرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بتادلة	44-40
للتذكيرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بوجدة	44-41
للتذكيرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بالجديدة	44-42
للتذكيرة	القروض الممنوحة للوكالة الجماعية المستقلة لتوزيع الماء والكهرباء بمكناس	44-43
للتذكيرة	القروض الممنوحة للشركة الوطنية لتسويق البفور	44-44
للتذكيرة	القروض الممنوحة لمركزية الاشتراء والتنمية لجهة تافيلالت وفيجيج المدنية	44-45
للتذكيرة	القروض الممنوحة للمؤسسات العامة والشركات التي تملك القولة وأسمائها كلاً أو بعضاً	44-33
125.912.000	مجموع موارد حسابات القروض	
500.000	(ز) حسابات السلفات	
20.000.000	السلفات الممنوحة للجماعات المحلية :	
	السلفات الممنوحة للمديريات	41-00
	السلفات الممنوحة للجماعات المحلية والمجموعة الحضرية للدار البيضاء	41-01
20.000	السلفات الممنوحة لهيئات القرض العامة :	
للتذكيرة	السلفات الممنوحة للقرض الفقاري والفندقي	42-00
للتذكيرة	السلفات الممنوحة للصندوق الوطني للقرض الفلاحي	42-01
للتذكيرة	السلفات الممنوحة للبنك المركزي الشعبي	42-03
للتذكيرة	السلفات الممنوحة للبنك الوطني للانداء الاقتصادي	42-04
	السلفات الممنوحة لهيئات عامة :	
للتذكيرة	السلفات الممنوحة للمؤسسات الجهوية للتجهيز والبناء	42-05
للتذكيرة	السلفات الممنوحة للمكتب الوطني المغربي للسياحة	43-04
للتذكيرة	السلفات الممنوحة لمكتب الأبحاث والمساهمات المعنوية	43-08
للتذكيرة	السلفات الممنوحة لمكتب التنمية الصناعية	43-09
للتذكيرة	السلفات الممنوحة للمكتب الوطني المهني للحبوب والقطاني والتعاونيات الفلاحية	43-10
للتذكيرة	السلفات الممنوحة للمكتب الوطني للكهرباء	43-21
للتذكيرة	السلفات الممنوحة لشركة الخطوط الملكية المغربية	43-23
	السلفات الممنوحة لمؤسسات مختلفة :	
للتذكيرة	السلفات الممنوحة للشركات « اللجنة المهنية للسكنى »	45-00
للتذكيرة	السلفات الممنوحة للمكتب السابق لقضاء المحاربين وضحايا الحرب	45-01
4.864.000	السلفات الممنوحة إلى « كماء المغرب »	45-06
212.000	السلفات الممنوحة للخطوط البحرية للمضيق	45-07
834.000	السلفات الممنوحة لمعمل السكر بتادلة	45-10
للتذكيرة	السلفات الممنوحة لمكتب السكنى العسكرية	45-11
للتذكيرة	السلفات الممنوحة لشركة المناجم بأحول	45-12
للتذكيرة	السلفات الممنوحة لشركة « مافوسيان »	45-13
للتذكيرة	السلفات الممنوحة لمكتب التسويق والتصدير	45-14
للتذكيرة	السلفات الممنوحة للشركة الوطنية للتجليل الكهربائي والبتروكيماويات	45-15
للتذكيرة	السلفات الممنوحة لشركة استغلال المعادن بالريف	45-16
للتذكيرة	السلفات الممنوحة لشركة « زانن اداروش »	45-17
للتذكيرة	السلفات الممنوحة لمعمل الاسمنت للمغرب الشرقي	45-18
للتذكيرة	السلفات الممنوحة لتعاونية اللبن بمكناس	45-19
للتذكيرة	السلفات الممنوحة لمكتب مطارات الدار البيضاء	45-20
للتذكيرة	السلفات الممنوحة للمؤسسات العامة والشركات التي تملك الدولة رأس مالها كلاً أو بعضاً	45-21
10.000.000	مجموع موارد حسابات السلفات	
36.430.000		
	(ح) حسابات النفقات من المخصصات	
للتذكيرة	الصندوق الفاسوي	36-00
للتذكيرة	حماية الاراضي واحياؤها	36-01
للتذكيرة	صندوق عملية السباد	36-02
1.000.000.000	اقتناء واصلاح معدات القوات المسلحة الملكية	36-03
للتذكيرة	نفقات تسيير التجريدة المغربية للدفاع عن الوطن العربي	36-04
600.000.000	الصندوق الخاص بالتنمية الجهوية	36-05
1.000.000	الصندوق الخاص بالعلاقات العامة	36-06
للتذكيرة	صندوق المديرية العامة للدراسات والترتيق	36-07
300.000.000	النفقات الخاصة بتنمية الاقاليم الصحراوية	36-08
800.000.000	صندوق تنمية الجماعات المحلية ومينائها	36-09
3.000.000	صندوق المبالغ المردودة من فوائد القروض للعامل المغربي في الخارج	36-10
2.704.000.000	مجموع موارد حسابات النفقات من المخصصات	
4.833.485.400	المجموع العام لموارد الحسابات الخاصة للتزينة	

الجدول « ب »

(الفصل 17)

التوزيع على الوزارات والابواب للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات التسيير من الميزانية العامة للدولة
في سنة 1983

(بالدراهم)

أرقام الابواب	الوزارات أو المصالح	الاعتمادات في سنة 1983
	الفرع الاول	
	القائمة المدنية ومصاريف السيادة	
الباب 1	جلالة الملك	62.640.000
الباب 2	القائمة المدنية الخاصة بالاسيرة الملكية	1.200.000
الباب 3	الاعتمادات المخصصة بالسيادة	82.160.000
	مجموع الفرع الاول	146.000.000
	الفرع الثاني	
	المصالح والهيئات التابعة بصفة مباشرة لجلالة الملك	
الباب 4	مصالح القصر الملكي (الموظفون)	93.087.619
الباب 5	مصالح القصر الملكي (المعدات والنفقات المختلفة)	250.155.127
الباب 6	الوزير: المحلل الشخصي لجلالة الملك (الموظفون)	638.012
الباب 7	الوزير: المحلل الشخصي لجلالة الملك (المعدات والنفقات المختلفة)	350.000
الباب 8	وزارة القصور الملكية والتشريفات والاسم (الموظفون)	27.769.927
الباب 9	وزارة القصور الملكية والتشريفات والاسم (المعدات والنفقات المختلفة)	6.296.000
الباب 10	الحرس الملكي (الموظفون)	29.835.389
الباب 11	الحرس الملكي (المعدات والنفقات المختلفة)	10.051.500
	مجموع الفرع الثاني	418.183.574
	الفرع الثالث	
	مجلس النواب	
الباب 12	مجلس النواب (الموظفون)	60.887.177
الباب 13	مجلس النواب (المعدات والنفقات المختلفة)	6.712.500
	مجموع الفرع الثالث	67.599.677
	الفرع الرابع	
	الوزير الاول	
الباب 14	الوزير الاول - وزراء الدولة - الوزير المنتدب لدى الوزير الاول (الموظفون)	9.623.859
الباب 15	الوزير الاول - وزراء الدولة - الوزير المنتدب لدى الوزير الاول (المعدات والنفقات المختلفة)	10.680.419
الباب 16	الوزير الاول - مجلس الحسابات (الموظفون)	4.379.636
الباب 17	الوزير الاول - مجلس الحسابات (المعدات والنفقات المختلفة)	1.467.500
الباب 18	الوزير الاول - الاموال الخاصة - العمل المنجز لصالح الجالية المغربية في الخارج	12.000.000
الباب 19	الوزير الاول - الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية (الموظفون)	3.297.971
الباب 20	الوزير الاول - الوزير المنتدب لدى الوزير الاول المكلف بالشؤون الاقتصادية (المعدات والنفقات المختلفة)	1.592.500
الباب 21	الوزير الاول - كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الصحراوية (الموظفون)	1.450.000
الباب 22	الوزير الاول - كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الصحراوية (المعدات والنفقات المختلفة)	478.500
الباب 23	الوزير الاول - كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية (الموظفون)	8.999.200
الباب 24	الوزير الاول - كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية (المعدات والنفقات المختلفة)	8.538.820
	مجموع الفرع الرابع	62.508.405
	الفرع الخامس	
	وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية	
الباب 25	وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية (الموظفون)	156.268.231
الباب 26	وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية (المعدات والنفقات المختلفة)	123.250.000
	مجموع الفرع الخامس	279.518.231

أرقام الأبواب	الوزارات أو المصالح	الامتدادات في سنة 1983
	الفرع السادس	
	وزارة الدولة المكلفة بالتعاون	5.179.000
الباب 27	وزارة الدولة المكلفة بالتعاون (الموظفون)	15.257.700
الباب 28	وزارة الدولة المكلفة بالتعاون (المعدات والنفقات المختلفة)	
	مجموع الفرع السادس	20.436.700
	الفرع السابع	
	وزارة التخطيط وتكوين الأطر والتكوين المهني	33.384.500
الباب 29	وزارة التخطيط وتكوين الأطر والتكوين المهني (الموظفون)	11.983.700
الباب 30	وزارة التخطيط وتكوين الأطر والتكوين المهني (المعدات والنفقات المختلفة)	
	مجموع الفرع السابع	45.368.200
	الفرع الثامن	
	وزارة الداخلية	343.713.742
الباب 31	وزارة الداخلية (الموظفون)	628.960.000
الباب 32	وزارة الداخلية (المعدات والنفقات المختلفة)	659.287.906
الباب 33	وزارة الداخلية - القوات المساعدة (الموظفون)	72.847.000
الباب 34	وزارة الداخلية - القوات المساعدة (المعدات والنفقات المختلفة)	486.253.983
الباب 35	وزارة الداخلية - المديرية العامة للأمن الوطني (الموظفون)	106.750.000
الباب 36	وزارة الداخلية - المديرية العامة للأمن الوطني (المعدات والنفقات المختلفة)	36.168.748
الباب 37	وزارة الداخلية - مديرية مراقبة التراب الوطني (الموظفون)	17.625.000
الباب 38	وزارة الداخلية - مديرية مراقبة التراب الوطني (المعدات والنفقات المختلفة)	
	مجموع الفرع الثامن	2.351.606.379
	الفرع التاسع	
	وزارة الاعلام والشبيبة والرياضة	10.828.424
الباب 39	وزارة الاعلام والشبيبة والرياضة - الاعلام (الموظفون)	25.233.450
الباب 40	وزارة الاعلام والشبيبة والرياضة - الاعلام (المعدات والنفقات المختلفة)	82.654.000
الباب 41	وزارة الاعلام والشبيبة والرياضة - الشبيبة والرياضة (الموظفون)	38.105.315
الباب 42	وزارة الاعلام والشبيبة والرياضة - الشبيبة والرياضة (المعدات والنفقات المختلفة)	
	مجموع الفرع التاسع	156.821.189
	الفرع العاشر	
	وزارة الشؤون الثقافية	21.560.000
الباب 43	وزارة الشؤون الثقافية (الموظفون)	16.109.909
الباب 44	وزارة الشؤون الثقافية (المعدات والنفقات المختلفة)	
	مجموع الفرع العاشر	37.669.909
	الفرع الحادي عشر	
	وزارة العدل	282.587.230
الباب 45	وزارة العدل (الموظفون)	49.106.500
الباب 46	وزارة العدل (المعدات والنفقات المختلفة)	
	مجموع الفرع الحادي عشر	331.693.730
	الفرع الثاني عشر	
	وزارة التجهيز	192.947.000
الباب 47	وزارة التجهيز (الموظفون)	33.747.925
الباب 48	وزارة التجهيز (المعدات والنفقات المختلفة)	
	مجموع الفرع الثاني عشر	226.694.925
	الفرع الثالث عشر	
	وزارة المالية	293.725.000
الباب 49	وزارة المالية (الموظفون)	37.222.150
الباب 50	وزارة المالية (المعدات والنفقات المختلفة)	554.618.200
الباب 51	وزارة المالية - التحملات المشتركة والدين العمري والإعانات الخاصة	
الباب 52	وزارة المالية - التحملات المشتركة - الإعانات المالية والمبالغ المرجعة والتعويضات الخاصة والتخفيض من الضرائب وإرجاع المبالغ والأموال الملقاة	
	مجموع الفرع الثالث عشر	2.577.616.442
		3.463.181.792

الاعتمادات إلى سنة 1983	الوزارات أو المجالس	أرقام الأبواب
283-545-163 505-211-900 788-757-063	الفرع الرابع - عشر وزارة الفلاحة والإصلاح الزراعي وزارة الفلاحة والإصلاح الزراعي (الموظفون) وزارة الفلاحة والإصلاح الزراعي (المعدات والنفقات المختلفة) مجموع الفرع الرابع عشر :	الباب 53 الباب 54
5-012-200 12-356-000 17-368-200	الفرع الخامس عشر وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (الموظفون) وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية (المعدات والنفقات المختلفة) مجموع الفرع الخامس عشر :	الباب 55 الباب 56
28-470-000 13-398-000 41-868-000	الفرع السادس عشر وزارة التشغيل والانعاش الوطني وزارة التشغيل والانعاش الوطني (الموظفون) وزارة التشغيل والانعاش الوطني (المعدات والنفقات المختلفة) مجموع الفرع السادس عشر :	الباب 57 الباب 58
1-422-195 375-400 1-797-595	الفرع السابع عشر الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان (الموظفون) الوزارة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان (المعدات والنفقات المختلفة) مجموع الفرع السابع عشر :	الباب 59 الباب 60
399-610-000 593-130-325 2-308-344-000 132-903-000 1-809-787-000 51-968-200 5-295-742-525	الفرع الثامن عشر وزارة التربية الوطنية وزارة التربية الوطنية - التعليم العالي (الموظفون) وزارة التربية الوطنية - التعليم العالي (المعدات والنفقات المختلفة) وزارة التربية الوطنية - التعليم الثانوي (الموظفون) وزارة التربية الوطنية - التعليم الثانوي (المعدات والنفقات المختلفة) وزارة التربية الوطنية - التعليم الابتدائي (الموظفون) وزارة التربية الوطنية - التعليم الابتدائي (المعدات والنفقات المختلفة) مجموع الفرع الثامن عشر :	الباب 61 الباب 62 الباب 63 الباب 64 الباب 65 الباب 66
44-139-000 14-925-750 59-064-750	الفرع التاسع عشر وزارة السكنى واعداد التراب الوطني وزارة السكنى واعداد التراب الوطني (الموظفون) وزارة السكنى واعداد التراب الوطني (المعدات والنفقات المختلفة) مجموع الفرع التاسع عشر :	الباب 67 الباب 68
18-371-000 13-158-000 31-529-000	الفرع العشرون وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية (الموظفون) وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية (المعدات والنفقات المختلفة) مجموع الفرع العشرين :	الباب 69 الباب 70
84-082-000 25-579-330 109-661-330	الفرع الواحد والعشرون وزارة النقل وزارة النقل (الموظفون) وزارة النقل (المعدات والنفقات المختلفة) مجموع الفرع الواحد والعشرين :	الباب 71 الباب 72

أرقام الأبواب	الوزارات أو المصالح	الاعتمادات نى سنة 1983
	الفرع الثانى والعشرون	
	وزارة التجارة والصناعة المصرية والسياحة	
الباب 73	وزارة التجارة والصناعة المصرية والسياحة - التجارة والصناعة المصرية (الموظفون)	22.513.000
الباب 74	وزارة التجارة والصناعة المصرية والسياحة - التجارة والصناعة المصرية (المعدات والنققات المختلفة)	25.872.200
الباب 75	وزارة التجارة والصناعة المصرية والسياحة - السياحة (الموظفون)	15.149.000
الباب 76	وزارة التجارة والصناعة المصرية والسياحة - السياحة (المعدات والنققات المختلفة)	22.315.350
	مجموع الفرع الثانى والعشرين	85.849.550
	الفرع الثالث والعشرون	
	وزارة الصيد البحرى والملاحة التجارية	
الباب 77	وزارة الصيد البحرى والملاحة التجارية (الموظفون)	11.865.000
الباب 78	وزارة الصيد البحرى والملاحة التجارية (المعدات والنققات المختلفة)	11.678.140
	مجموع الفرع الثالث والعشرين	23.543.140
	الفرع الرابع والعشرون	
	وزارة الصحة	
الباب 79	وزارة الصحة (الموظفون)	652.422.000
الباب 80	وزارة الصحة (المعدات والنققات المختلفة)	272.833.050
	مجموع الفرع الرابع والعشرين	925.255.050
	الفرع الخامس والعشرون	
	وزارة الطاقة والمناجم	
الباب 81	وزارة الطاقة والمناجم (الموظفون)	25.635.000
الباب 82	وزارة الطاقة والمناجم (المعدات والنققات المختلفة)	20.085.000
	مجموع الفرع الخامس والعشرين	45.720.000
	الفرع السادس والعشرون	
	الامانة العامة للحكومة	
الباب 83	الامانة العامة للحكومة (الموظفون)	8.112.783
الباب 84	الامانة العامة للحكومة (المعدات والنققات المختلفة)	1.026.400
الباب 85	الامانة العامة للحكومة - مصاريف التوظيف والارجاع الى الوطن والاجازات	1.500.000
	مجموع الفرع السادس والعشرين	10.639.183
	الفرع السابع والعشرون	
	ادارة الدفاع الوطنى	
الباب 86	ادارة الدفاع الوطنى (الموظفون)	2.871.071.000
الباب 87	ادارة الدفاع الوطنى (المعدات والنققات المختلفة)	1.095.000.000
الباب 88	ادارة الدفاع الوطنى - الدرك الملكى (الموظفون)	189.325.500
الباب 89	ادارة الدفاع الوطنى - المراك الملكى (المعدات والنققات المختلفة)	89.000.000
	مجموع الفرع السابع والعشرين	4.244.396.500
	الفرع الثامن والعشرون	
	المنشوية السامية لقضاء المقومين واعضاء جيش التحرير	
الباب 90	المنشوية السامية لقضاء المقومين واعضاء جيش التحرير (الموظفون)	8.256.000
الباب 91	المنشوية السامية لقضاء المقومين واعضاء جيش التحرير (المعدات والنققات المختلفة)	2.878.200
	مجموع الفرع الثامن والعشرين	11.134.200
	الفرع التاسع والعشرون	
	النققات المختلفة	
الباب 92	النققات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	840.000.000
	مجموع الفرع التاسع والعشرين	840.000.000
	مجموع نفقات التسيير من الميزانية العامة للدولة	20.139.608.797

الجدول « ج »

(الفصل 19)

التوزيع على الابواب للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار للميزانية العامة للدولة في سنة 1983

(بالدراهم)

أرقام الابواب	الوزارات أو المصالح	اعتمادات الاداء في سنة 1983	اعتمادات الالتزام في سنة 1984	اعتمادات الالتزام في سنة 1985	اعتمادات الالتزام في سنة 1986 وما يليها	المجموع
1	القصر الملكي والمصالح التابعة له	117.700.000	149.843.000	151.157.000	—	418.700.000
2	الوزير الاول	220.790.421	218.977.000	126.365.000	5.740.000	571.872.421
3	وزارة التخطيط وتكوين الأطر والتكوين المهني	172.645.000	240.404.000	220.639.000	—	633.688.000
4	كتابة الدولة لدى الوزير الاول المكلفة بالشؤون الادارية	4.506.722	8.817.698	2.399.370	—	15.723.790
5	الامانة العامة للحكومة	1.150.000	1.550.000	1.850.000	—	4.550.000
6	وزارة الاعلام والشبيبة والرياضة	366.126.000	179.808.000	124.070.000	—	670.004.000
7	وزارة العمل	70.750.000	102.640.000	60.350.000	—	233.740.000
8	وزارة الدولة المكلفة بالشؤون الخارجية	37.558.000	19.223.000	19.435.000	5.915.000	82.131.000
9	وزارة الدولة المكلفة بالتعاون	4.500.000	—	—	—	4.500.000
10	وزارة الداخلية	291.599.405	357.701.200	321.194.295	—	970.494.900
11	وزارة السكنى واعداد التراب الوطني	664.532.000	527.003.000	447.500.000	—	1.639.035.000
12	وزارة المالية	3.094.620.740	4.274.596.580	4.961.227.680	4.011.000.000	16.341.445.000
13	وزارة التجارة والصناعة والسياحة	150.452.000	203.340.000	135.060.000	—	488.852.000
14	وزارة الصيد البحري والملاحة التجارية	42.210.000	39.110.000	32.300.000	—	113.620.000
15	وزارة الطاقف والمعادن	998.686.000	1.029.979.000	1.926.782.000	542.250.000	4.547.697.000
16	وزارة الفلاحة والاصلاح الزراعي	2.293.678.400	2.721.745.500	2.611.615.800	2.576.572.000	10.203.582.100
17	وزارة التجهيز	4.039.422.586	3.886.400.000	3.784.300.000	4.796.000.000	16.506.122.586
18	وزارة النقل	1.061.870.000	1.042.725.000	806.840.000	1.776.070.000	4.687.505.000
19	وزارة البريد والمواصلات	—	643.334.882	406.300.000	679.772.000	1.729.406.882
20	وزارة التربية الوطنية	1.754.390.000	1.697.542.000	856.043.000	2.104.022.000	6.411.997.000
21	وزارة التشغيل والانعاش الوطني	240.720.000	240.000.000	240.000.000	—	720.720.000
22	وزارة الصناعة التقليدية والشؤون الاجتماعية	30.150.000	40.470.000	26.100.000	—	96.720.000
23	وزارة الصحة	260.904.547	476.178.000	269.000.000	—	1.006.082.547
24	وزارة الاوقاف والشؤون الاسلامية	5.000.000	4.000.000	1.000.000	—	10.000.000
25	وزارة الشؤون الثقافية	15.463.000	27.947.000	11.340.000	—	54.750.000
26	ادارة الدفاع الوطني	2.768.591.802	1.293.139.044	335.769.910	342.656.101	4.740.156.857
27	المنندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير	5.880.000	4.870.000	2.350.000	—	13.100.000
28	مجلس النواب	—	—	—	—	—
	مجموع نفقات الاستثمار للميزانية العامة للدولة	18.713.896.623	19.481.313.904	17.880.988.055	16.839.997.501	72.916.196.083

الجدول « د »

(الفصل 20)

توزيع اعتمادات الاداء الملغاة فيما يتعلق بميزانية الاستهلاك لسنة 1982 والسنوات السابقة

(بالدراهم)

أرقام الابواب	الوزارات أو المصالح	المبلغ
6	وزارة الاعلام والشبيبة والرياضة	937.000.00
23	وزارة الصحة	27.713.547.97
	المجموع	28.650.547.97

الجدول « هـ »

(الفصل 21)

التوزيع على الابواب للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الدين القابل للاستهلاك والدين العائم بالميزانية العامة للدولة في سنة 1983.

(بالدراهم)

أرقام الابواب	الوزارة	الاعتمادات في سنة 1983
الباب 1	وزارة المالية - الدين القابل للاستهلاك	4.486.233.250
الباب 2	وزارة المالية - الدين العائم	1.213.766.750
	مجموع نفقات الدين القابل للاستهلاك والدين العائم بالميزانية العامة للدولة	5.700.000.000

الجدول « و »

(الفصل 22)

التوزيع على الابواب للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستغلال الخاصة بالميزانيات الملحقة في سنة 1983

(بالدراهم)

أرقام الابواب	بيان النفقات	الاعتمادات في سنة 1983
الباب 1	الموظفون	3.051.855
الباب 2	المعدات والنفقات المختلفة	1.536.550
الباب 3	التحملات المالية	354.127
الباب 4	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	222.000
الباب 5	اموال المساعدة المضافة الى الجزء الثاني من الميزانية الملحقة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار وأداء فائض الموارد الى الميزانية العامة للدولة	للفكرة
	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقة الخاصة بالمطبعة الرسمية	5.164.532

ارقام الابواب	بيان النفقات	الاعتمادات لى سنة 1983
	الميزانية الملحقه الخاصة بميناء الدار البيضاء	
الباب 1	الموظفون	12.606.000
الباب 2	المعدات والنفقات المختلفة	3.721.500
الباب 3	التحملات المالية	13.793.586
الباب 4	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	651.500
الباب 5	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثانى من الميزانية الملحقه فيما يتعلق بنفقات الاستثمار وأداء فائض الموارد الى الميزانية العامة للدولة	12.807.414
	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقه الخاصة بميناء الدار البيضاء	43.580.000
	الميزانية الملحقه الخاصة بالموانئ	
الباب 1	الموظفون	17.363.000
الباب 2	المعدات والنفقات المختلفة	5.116.500
الباب 3	التحملات المالية	95.151.348
الباب 4	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	1.066.500
الباب 5	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثانى من الميزانية الملحقه فيما يتعلق بنفقات الاستثمار وأداء فائض الموارد الى الميزانية العامة للدولة	للتذكيرة
	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقه الخاصة بالموانئ	118.697.348
	الميزانية الملحقه الخاصة بوزارة البريد والمواصلات	
الباب 1	الموظفون	272.243.000
الباب 2	المعدات والنفقات المختلفة	92.500.000
الباب 3	التحملات المالية	16.729.382
الباب 4	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	10.901.500
الباب 5	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثانى من الميزانية الملحقه فيما يتعلق بنفقات الاستثمار وأداء فائض الموارد الى الميزانية العامة للدولة	447.626.118
	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقه الخاصة بوزارة البريد والمواصلات ...	840.000.000
	الميزانية الملحقه الخاصة بالإذاعة والتلفزة المغربية	
الباب 1	الموظفون	39.839.415
الباب 2	المعدات والنفقات المختلفة	42.512.750
الباب 3	التحملات المالية	27.200.397
الباب 4	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	2.028.500
الباب 5	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثانى من الميزانية الملحقه فيما يتعلق بنفقات الاستثمار وأداء فائض الموارد الى الميزانية العامة للدولة	للتذكيرة
	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقه الخاصة بالإذاعة والتلفزة المغربية	111.581.062
	الميزانية الملحقه الخاصة بالمحافظة على الاملاك العقارية واشغال مسح الاراضى	
الباب 1	الموظفون	58.726.432
الباب 2	المعدات والنفقات المختلفة	9.958.124
الباب 3	التحملات المالية	للتذكيرة
الباب 4	النفقات الطارئة والاعتمادات الاحتياطية	1.500.000
الباب 5	أموال المساعدة المضافة الى الجزء الثانى من الميزانية الملحقه فيما يتعلق بنفقات الاستثمار وأداء فائض الموارد الى الميزانية العامة للدولة	30.715.444
	مجموع نفقات الاستغلال للميزانية الملحقه الخاصة بالمحافظة على الاملاك العقارية واشغال مسح الاراضى	100.900.000
	المجموع العام لنفقات الاستغلال الخاصة بالميزانيات الملحقه	1.219.922.942

الجدول « ز »

(الفصل 24)

التوزيع على الابواب للاعتمادات المفتوحة فيما يتعلق بنفقات الاستثمار للميزانيات الملحقة في سنة 1983

(بالدراهم)

المجموع	اعتمادات الالتزام في سنة 1986 وما يليها	اعتمادات الالتزام في سنة 1985	اعتمادات الالتزام في سنة 1984	اعتمادات الاداء في سنة 1983	الوزارات أو المصالح	ارقام الابواب
4.050.000	—	1.850.000	1.300.000	900.000	الميزانية الملحقة للمطبعة الرسمية	فريد
448.950.000	190.000.000	84.750.000	106.600.000	67.600.000	الميزانية الملحقة لميناء الدار البيضاء	فريد
1.091.200.000	335.000.000	263.650.000	283.750.000	208.800.000	الميزانية الملحقة للموانئ	فريد
2.169.533.000	679.772.000	406.300.000	643.334.882	440.126.118	الميزانية الملحقة لوزارة البريد والمواصلات	فريد
314.720.000	—	89.770.000	104.330.000	120.620.000	الميزانية الملحقة للاذاعة والتلفزة المغربية	فريد
137.005.000	—	61.028.000	53.977.000	22.000.000	الميزانية الملحقة للمحافظة على الاملاك العقارية وأشغال مسح الاراضي	فريد
4.165.458.000	1.204.772.000	907.348.000	1.193.291.882	860.046.118	مجموع نفقات الاستثمار المتعلقة بالميزانيات الملحقة	

الفصل الثاني. - ينشر ظهيرنا الشريف هذا بالجريدة الرسمية.

وحرر بمراكش في 15 من ربيع الأول 1403 (31 دجنبر 1982)

وقعه بالعطف :

الوزير الاول ،

الامضاء : المعطى بوعبيد.

الفصل الثاني

يسند الى وزير المالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية ويعمل به ابتداء من 16 من ربيع الأول 1403 (فاتح يناير 1983).

وحرر بالرباط في 15 من ربيع الأول 1403 (31 دجنبر 1982).

الامضاء : المعطى بوعبيد.

وقعه بالعطف :

وزير المالية ،

الامضاء : عبد اللطيف الجواهري.

مرسوم رقم 2.82.832 صادر في 15 من ربيع الأول 1403 (31 دجنبر 1982) بتفويض السلطة فيما يتعلق بتحديد اسعار فائدة اذون التجهيز.

ان الوزير الاول ،

بناء على الفقرة السابعة من الفقرة III من الفصل 37 من المرسوم الملكي رقم 1010.65 الصادر في 8 رمضان 1385 (31 دجنبر 1965) بشأن قانون المالية لسنة 1966 ، كما وقع تغييرها بالفصل 7 من قانون المالية لسنة 1983 رقم 82 - 24 المتضمن الامر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.82.332 الصادر في 15 من ربيع الأول 1403 (31 دجنبر 1982) ؛

مرسوم رقم 2.82.831 صادر في 15 من ربيع الأول 1403 (31 دجنبر 1982) تفوض بموجبه الى وزير المالية سلطة تحديد كيفية تطبيق احكام الفصل 20 من الظهير الشريف رقم 1.61.444 الصادر في 22 من رجب 1381 (30 دجنبر 1961) بتعويض الضريبة على المعاملات بضريبة على المنتجات وضريبة على الخدمات.

ان الوزير الاول ،

بمقتضى الظهير الشريف رقم 1.61.444 الصادر في 22 من رجب 1381 (30 دجنبر 1961) بتعويض الضريبة على المعاملات بضريبة على المنتجات وضريبة على الخدمات ولاسيما الفصل 20 منه ، كما وقع تغييره وتتميمه ولاسيما بالفصل 5 من قانون المالية لسنة 1983 رقم 82 - 24 المتضمن الامر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.82.332 الصادر في 15 من ربيع الأول 1403 (31 دجنبر 1982) ؛ وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المنعقد في 8 صفر 1403 (24 نونبر 1982) ،

يرسم ما يلي :

الفصل الاول

تفوض الى وزير المالية سلطة تحديد كيفية تطبيق احكام الفصل 20 من الظهير الشريف رقم 1.61.444 المشار اليه أعلاه الصادر في 22 من رجب 1381 (30 دجنبر 1961).